

من دستور الأمة الإلهي (القرآن الكريم) أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

قال تعالى :

١- ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠)
وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمُ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ
وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلَكُمُ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ
جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠، ١٩١].

٢- ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

٣- ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ
[النساء: ٧٥]، جعلت الآية إنقاذ المستضعفين من برائن الجبارين من أهداف
القتال في الإسلام.

٤- ﴿ فَإِنْ اعْتَذَلَكُمُ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا
[النساء: ٩٠].

٥- ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ
[الأنفال: ٦٠].

٦- ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنفال: ٦١].

٧- ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا
فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٤].

٨- ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٧].

٩- ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، أي: تجمّعوا على قتالهم، كما يتجمعون على قتالكم. فهو معاملة بالمثل. وهذه مما قيل إنها (آية السيف)!

١٠- ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، تعقيباً على غزوة الخندق أو الأحزاب، حيث انتهت بغير قتال. فانظر إلى هذا التعقيب ما أبلغه، وما أروع!! فهل يقول هذا دين يتعطّش للدماء؟!

١١- ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤].

١٢- ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]، نزلت هذه الآية وسائر السورة في صلح الحديبية، اعتبره القرآن فتحاً، بل فتحاً مبيناً.

١٣- ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن تَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].



من مشكاة النبوة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

١ - «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلّوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف».

(متفق عليه عن عبد الله بن أبي أوفى) .

٢ - «دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما تركوكم».

(رواه أبو داود عن رجل من أصحاب النبي ﷺ).

٣ - رأى رسول الله ﷺ امرأة قتيلاً في غزوة، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل». فبعث رجلاً فقال: «قل لخالد: لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً».

(رواه أحمد وأبو داود عن رباح بن الربيع).

٤ - «اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلّوا، ولا تغدّروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً».

(رواه مسلم عن بريدة).

٥ - «أحبُّ الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن، وأقبح الأسماء: حربٌ ومرة».

(رواه أحمد، عن أبي وهب الجُشَمي).

إشارة إلى أن كلمة (حرب) من المفردات المكروهة عند رسول الإسلام ﷺ.

٦ - «لن يبرح هذا الدين قائماً، يقاتل عليه عصابة من المسلمين، حتى تقوم الساعة».

(رواه مسلم عن جابر بن سمرة).

٧- سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، والرجل يقاتل ليُرى مكانه، أيُّهم في سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله».

(متفق عليه عن أبي موسى).

٨- «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم».

(رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصحَّحه ابن حبان والحاكم عن أنس).

٩- قال جرير: قال لي النبيُّ صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: استنصت لي الناس، فقال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

(متفق عليه عن جرير بن عبد الله البجلي).



من هدي الراشدين

عن يحيى بن سعيد: أن أبا بكر رضي الله عنه بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان أمير ربع من تلك الأرباع، فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر: إما أن تركب وإما أن أنزل. فقال أبو بكر: ما أنت بنازل وما أنا براكب، إنني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله، ثم قال له: إنك ستجد قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له... وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة، ولا صبيّاً، ولا كبيراً هرمّاً، ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلاً، ولا تغرقنه، ولا تغلّل، ولا تحجن.

(رواه مالك في الموطأ).

وعن عبد الله بن عامر: أنه قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس البطريق، فأنكر ذلك، فقال: يا خليفة رسول الله، إنهم يفعلون ذلك بنا! قال: فاستنان بفارس والروم؟ لا يحمل إليّ رأس؛ فإنه يكفي الكتاب والخبر.

(رواه سعيد بن منصور في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه، والنسائي في الكبرى).

وعن زيد بن أبي وهب قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تغلّوا، ولا تغدروا، ولا تمثّلوا، ولا تقتلوا وليداً، واتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب.

(رواه سعيد بن منصور في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه).



obeikandi.com

من أقوال أئمة الإسلام

(ومعلوم في اعتقاد جميع المسلمين: أنه إذا خاف أهل الشغور من العدو، ولم تكن فيهم مقاومة لهم، فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذرائعهم: أن الفرض على كافة الأمة: أن ينفر إليهم مَنْ يَكْفُ عاديّتهم عن المسلمين. وهذا لا خلاف فيه بين الأمة؛ إذ ليس من قول أحد من المسلمين: إباحة القعود عنهم حتى يستبيحوا دماء المسلمين، وسبي ذرائعهم. ولكن موضع الخلاف بينهم: أنه متى كان بإزاء العدو مقاومون له، ولا يخافون غلبة العدو عليهم: هل يجوز للمسلمين ترك جهادهم حتى يُسلموا أو يؤدّوا الجزية؟ فكان من قول ابن عمر وعطاء وعمرو بن دينار وابن شبرمة: أنه جائز للإمام والمسلمين ألا يغزّوهم وأن يقعدوا عنهم).

(الخصاص، في أحكام القرآن ٣/١١٣، ١١٤)

(إذا حُميت أطراف البلاد، وسُدَّت الشغور: سقط فرض الجهاد عن جماعة المسلمين، وبقي نافلة، إلا أن ينزل العدو ببعض بلاد المسلمين، فيجب على الجميع إعاتنتهم بطاعة الإمام في النفي إليهم).

(ابن رشد الجد، في المقدمات والممهدات ١/٢٦٣).

(إنَّ الأصل هو إبقاء الكفار وتقريرهم؛ لأنَّ الله تعالى ما أراد إفناء الخلق، ولا خلقهم ليُقتلوا، وإنما أُبيح قتلهم لعارض ضرر وُجد منهم، إلا أن ذلك ليس جزاء لهم على كفرهم، فإن دار الدنيا ليست دار جزاء، بل الجزاء في الآخرة).

(ابن الصلاح، في فتاويه ص ١٢١).

(إنَّ الله تعالى أباح من قتل النفوس: ما يُحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، أي إن القتل وإن كان فيه شرٌّ وفساد، ففي فتنه الكفار (اضطهادهم للمؤمنين) من الشرِّ والفساد ما هو أكبر منه. فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه...).

(ابن تيمية، في السياسة الشرعية. مجموع الفتاوى ٢٨/٣٥٥).

(قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، هذا نصٌّ عامٌّ: أنا لا نُكره أحداً على الدين، فلو كان الكافر يُقتل حتى يُسلم، لكان هذا أعظم الإكراه على الدين).

(ابن تيمية، في قاعدة في قتال الكفار ص ١٢١).

(من تأمل سيرة النبي ﷺ؛ تبين له: أنه لم يُكره أحداً على دينه قط، وأنه إنما قاتل من قاتله. وأما من هادنه، فلم يقاتله ما دام مقيماً على هدنته، لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له، كما قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧].

ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم... وكذلك لما هادن قريشاً عشر سنين، لم يبدأهم بقتال، حتى بدأوا هم بقتاله، ونقضوا عهده، فعند ذلك غزاهم في ديارهم، وقبل ذلك كانوا هم يغزونه..).

(ابن القيم، في هداية الحيارى ١٢/١).

(وجوب الجهاد: وجوب الوسائل لا المقاصد؛ إذ المقصود بالقتال إنما هو الهداية، وما سواها من الشهادة. وأما قتل الكفار فليس بمقصود، حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل (أى بالحجة والإقناع) بغير جهاد: كان أولى من الجهاد).

(الخطيب الشربيني، في مغني المحتاج في شرح المنهاج ٤٤/٦).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا وإمامنا وأسوتنا وحبيبنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

(أما بعد)

فهذه هي الطبعة الثالثة من كتابي (فقه الجهاد)، بعد أن أصدر (مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد) طبعته الخاصة، ليتولى توزيعها على عدد من الشخصيات العربية والإسلامية والعالمية الهامة والمشغولة بالفكر الإسلامي وقضاياها، وما يؤثر منه في سلم العالم وحربه، وكذلك المكتبات والمراكز العلمية والثقافية في العالم.

كما أصدرت مكتبة وهبة طبعتها الأولى منه، وقد نفذت الطبعتان تقريباً في أقل من ثمانية أشهر. وما نحن نقدم طبعتنا هذه للقارئ الكريم.

الكتاب يقدم ثقافة جديدة عن الجهاد:

وأود أن أبادر هنا فأقول: إن هذا الكتاب يقدم للقارئ المسلم وغير المسلم (ثقافة جديدة) عن قضية من أخطر قضايا الإسلام، التي طالما التبس فهم حقيقتها على المسلمين، وعلى غير المسلمين، وهي قضية (الجهاد).

هذا الكتاب يقدم عنها ثقافة غير الثقافة المتوارثة عند جمهور المسلمين، التي أخذها الخلف عن السلف، والمتأخرون عن المتقدمين، يدرسها المسلمون في كتب الفقه المذهبية المختلفة، على ما فيها من قصور وتناقضات، ولا يناقشونها، ويعتبرونها قضايا علمية مُسلمة.

تقوم هذه المسلمات على أن (جهاد الطلب) فرض كفاية على المسلمين في مجموعهم. ومعنى (جهاد الطلب): القصد إلى غزو غير المسلمين في ديارهم مرة على الأقل كل سنة، لتوسيع دار الإسلام، وفرض النظام الإسلامي - لا العقيدة

الإسلامية - على غير المسلمين. ومعنى (فرض الكفاية) أنه فرض على مجموع المسلمين - لا على جميع المسلمين - وليس على فئة معينة، ولا على بلد معين، بل على الأمة الإسلامية كلها بالتضامن، بحيث إذا قام به بعضهم بما يكفي، فقد سقط الحرج والإثم عن الأمة كلها، وإذا لم يقم به أحد فقد أثمت الأمة جميعها. هذه الثقافة إذا أخذت بلا مناقشة ولا تمحيص، ولا ترجيح ولا تحقيق، يردُّ الفروع إلى الأصول، والظنيّات إلى القطعيّات، والمتشابهات إلى المحكمات، والمختلف فيه إلى المتفق عليه، سنجد أننا أمام قضايا متناقضة في أنفسها، وقضايا مناقضة لمحكمات القرآن الكريم، وبينات السنة الصحيحة، وقواطع العقيدة والشريعة الإسلامية.

مثل القول بشرعية قتال المسالمين من غير المسلمين، الذين لم يصدر منهم أيُّ أذى أو إساءة إلى دين الإسلام، ولا إلى أمته، ولا اعتدوا على أرضه أو حرّماته، أو حرّمات أهله، لأنه فرض كفاية على المسلمين أن يغزو بلاد الكفار كلَّ سنة مرةً على الأقلّ، فإن لم يفعلوا أثموا جميعاً! وهو ما يخالف مخالفةً بيّنة: صريح القرآن، وصحيح السنة.

ومثل القول بوجوب نشر الإسلام بالقوّة في العالم، وأنّ الناس كلّ الناس عليهم أن يختاروا واحدة من ثلاث: الإسلام، أو دفع الجزية، أو الحرب! ومثل قول بعضهم: إنّ الكفر وحده علّة كافية لوجوب قتال المخالفين، وإن لم يصدر منهم أيُّ عدوان على المسلمين.

ومثل تبني بعضهم جواز قتل الأسير - أي أسير - وجواز الاسترقاق ولو في عصرنا، وبعد اتفاق العالم على إلغائه، حتى إنّ بعض العلماء المتشدّدين أثمّ الدول الإسلامية جميعاً، لانضمامها إلى الأمم المتحدة، وهذا في نظرهم حرام شرعاً؛ لأنها تدعو إلى احترام حدود الدول الإقليمية وسيادتها، ومعنى هذا المنع من الجهاد، وغزو تلك البلاد! كما هو مفروض علينا! كما يدعوا ميثاق الأمم المتحدة إلى احترام اتفاقية الأسرى، وفيها لا يجوز قتل الأسير، وكأنّ الإسلام يوجب قتل الأسرى! وكذلك تحترم اتفاقية إلغاء الرقيق في العالم، وكأنّ الإسلام هو الذي شرع الرقّ! والحقّ أن الإسلام إنما شرع العتق، ولكنه وجد الرقّ معمولاً به في

العالم، فضيَّق مصادره، ووسَّع مصارفه، وعمل على إلغائه بالتدرج. ولذا رحَّب علماء الإسلام كلَّ الترحيب بإلغاء الرقَّ من العالم.

اعتماد الثقافة التقليدية على قراءة غير صحيحة لمصادرنا؛

وهذه الثقافة التقليدية تعتمد على قراءة غير صحيحة لمصادر شريعتنا، ومصادر ثقافتنا، وليس على فقه عميق، أو اجتهاد صحيح صادر من أهلِه في محلِّه، وفي زمنه. مناقشة قضية النسخ؛

وقد كان أكبر ما اعتمدوا عليه: آية في القرآن سمَّوها (آية السيف)، زعموا أنها نسخت مائة وأربعين آية أو مائتي آية من آيات القرآن العظيم، فهي موجودة في المصحف خطأ، ومقروءة لفظاً، ولكنها (معدومة معنى)؟! وقد ناقشنا قضية النسخ في القرآن، وبينَّا أنها لا يسندُها دليل قطعيٌّ من صحيح المنقول، ولا صريح المعقول، إذ الحكم بإعدام آية من القرآن مسطورة في المصحف، لا بدُّ له من دليل قطعي، ولا تكفي فيه الظنون.

الخلاف في تعيين آية السيف؛

والعجيب أنهم اختلفوا في تعيين هذه الآية، وكلُّ الآيات التي ادَّعوا عليها أنها (آية السيف)، إذا تأملتَ فيها، وقرأتها قراءة متدبِّرة، وربطتها بسياقها وسباقها، ووصلتها بالآيات الأخرى من كتاب الله، لم تجد فيها أيَّ دلالة لما يدَّعونَه.

تفسير آية السيف؛

وأشهر هذه الآيات، الآية الخامسة في سورة التوبة: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْصِرُوهُمْ وَأَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]. والآية إذا تأملتَها حقَّ التأمل، لا تجد فيها عبارة أو إشارة تفيد مشروعية قتال المسلمين من غير المسلمين، ولكن تشرع قتال (المشركين)، والمقصود بهم مشركو العرب أو مشركو قريش ومن حوَّلهم، وهم الذين حاربوا الإسلام ودعوته من أول يوم، وشهروا السيف في وجهه: سيف الأذى والعذاب والحصار قبل الهجرة، وسيف الحرب والغزو في عَقْرِ الدار بعد الهجرة، وهم الذين لا يرفعون لأحد عهداً ولا حرمة، ولا يرقبون في مؤمن إلاَّ ولا ذمَّة، وفيهم نزلت أوائل سورة براءة

أو التوبة، وأمهلهم القرآن أربعة أشهر يختارون فيها لأنفسهم، أو يدخلوا مع المسلمين في حرب. وذلك بعد انسلاخ الأربعة الأشهر (مدة المهلة)، والتي سماها القرآن (الأشهر الحرم) مجازاً، لأن قتالهم محرّم فيها. ف(ال) في ﴿المُشْرِكِينَ﴾ للعهد، أي: للمشرّكين الذين سبق الحديث عنهم.

ومثل هؤلاء المشرّكين يجب أن يُعاملوا بمثل عملهم من القتل والأسر والحصار وعود كلٍّ مرصداً، كما قال في سورة البقرة: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمُ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمُ﴾ فهي معاملة بالمثل. وقوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ يعني: أن فتنة الإنسان عن دينه، وتعذيبه لكي يرتد عنه، أشد من القتل نفسه؛ لأنها اعتداء على عقل الإنسان وإرادته، في حين أن القتل اعتداء على جسمه.

وبعد هذه الآية يقول تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة: ٦]، فالآية تأمر بإجارة من استجار من المشرّكين، وإعطائه فرصة لسمع كلام الله (القرآن)، ثم إبلاغه إلى المكان الذي يأمن فيه. فكيف تكون هذه (آية السيف) وبعدها مثل هذا الكلام؟

وبعدها آية أخرى تقول: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

وقبل آية السيف هذه أيضاً آية تقول: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

فكيف تكون هذه آية السيف - أو آية قطع الرقاب - وقبلها وبعدها ما يفتح أبواب السلم على مصاريعها لمن يريد السلم أو يسعى إليها؟

وكان مما اختاره الله تعالى لمشرّكي العرب، أن يدخلوا في الإسلام كإفّة، مختارين طائعين، قبل أن تسليخ الأشهر الحرم الأربعة، وأن يصبحوا هم عصبة الإسلام، وتصبح أرضهم معقل الإسلام. وكفى الله المؤمنين القتال.

ومن الآيات التي أشاعت الثقافة القديمة غير المحصنة التي زعموا أنها (آية السيف) آية: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦]، والآية - كما ترى - تُعَلِّمُ المسلمين أن يتجمعوا كَافَّةً، أي: أن يكونوا يداً واحدة على قتال المشركين كما يتجمع المشركون، ويكونون يداً واحدة على قتال المسلمين. فهو أيضاً نوع من المعاملة بالمثل. وإذا لم يقابل المسلمون تجمع المشركين والكفار عليهم بمثله، كان هناك خطر وفتنة وفساد كبير، صرَّح به القرآن في آية أخرى فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

مناقشة: حديث السيف:

وكما ناقش الكتاب دعوى (آية السيف)، ناقش كذلك دعوى (حديث السيف)، وهو الذي يقول: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي...»^(١) إلى آخره. وقد ناقش هذا الحديث من ناحية سنده وثبوته، ومن ناحية متنه ودلالته، وبين ضعفه من ناحية سنده، وضعفه وتهافته من ناحية دلالته، بالبيِّنات والأدلة، لا بمجرد الدعوى. فإن الله تعالى إنما أرسل رسوله بالهدى ودين الحق، ولم يُرسله بالسيف ولا بالرمح.

مناقشة دعوى الإجماع على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة:

وناقش الكتاب بعض القضايا الفقهية المهمة، مثل دعوى الإجماع على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة، بحيث يجب عليها أن تغزو بلاد الكفار كل سنة مرة على الأقل.

والحق أن هذا لا يستند إلى دليل من مُحكمات القرآن والسنة، كما أنه ليس متفقاً عليه بين الأئمة، فمنهم من قال: إنَّ هذا كان واجباً على الصحابة في أول الإسلام، وليس على من بعدهم، كما قال هذا فقهاء التابعين المعروفين، وهو عطاء، كما قاله بعده أحد العلماء المجاهدين، وهو عبد الله بن المبارك، وقال الإمام النووي: إنه محتمل.

(١) سيأتي تخريجه في موضعه ص ٣٣٥.

ومنهم من قال: إنه ليس فرضاً، ولكنه نافلة. كما هو رأي عبد الله بن عمر من الصحابة، وعمرو بن دينار من التابعين، وابن شبرمة والثوري من أئمة الفقهاء.

التفسير المقبول لمعنى: فرض الكفاية في الجهاد؛

وحتى لو سلمنا بما قاله الفقهاء، وأنه فرض كفاية، فماذا يعني ذلك؟! إن هناك من فسّر فرض الكفاية تفسيراً إيجابياً مقبولاً، لدى المسلمين وغير المسلمين، وهو: أن تُشحن ثغور المسلمين وحدود البلاد بقوّات إسلامية مسلحة على أعلى مستوى من التدريب، ومعهم أفضل ما يقدرّون عليه من الأسلحة اللازمة، يقودهم رجال أقوياء أمناء لا يفرطون في دينهم ولا في أمتهم. وبهذا الإعداد القوي - مادياً وبشرياً - يخمّدون شوكة الأعداء بحيث لا يطمعون في الإغارة على المسلمين، أو التعدي على حدودهم، أو على أحد منهم، أو من أهل ذمتهم.

وهو ما نقلناه عن أئمة الشافعية وغيرهم، ولم نجئ به من عند أنفسنا.

مناقشة فقه جماعات العنف؛

كما أن هذا الكتاب ناقش بعض المسلمين الذين اتخذوا العنف طريقاً لتحقيق مطالبهم من الحكومات الحاضرة، ورأوا أن استخدام القوة العسكرية وحدها، هو الطريق الأوحّد لإزالة المظالم، وإقامة العدل، وتطبيق الشريعة، وإحلالها محل القوانين الوضعية المستوردة، واستباحتهم في سبيل ذلك دماء (المدنيين) المسلمين الأبرياء، الذين لا ناقة لهم في السياسة ولا جمل.

وهؤلاء الذين ينسبون أنفسهم إلى (الجهاد) وأنهم بعملهم هذا يحيون فريضة الجهاد التي أماتها المسلمون، ولهم في هذا فقههم الخاص، وأدلتهم التي يستندون إليها، ولهم مشايخهم الذين يرجعون إليهم، ويفتونهم بشرعية ما يقومون به من سفك الدماء، وتخريب الديار، وترويع الأمنين.

وقد ناقش الكتاب هؤلاء من دعاة العنف، والقتل العشوائي، ونقد ما يستندون إليه من أدلة أو شبهات، وبين وجه الخلل والحوار في فهمهم من جهاته المختلفة:

١- من جهة تكفير الحكام الحاليين، والتكفير مزلقاً خطراً، لا يجوز لعالم مسلم يحترم دينه، ويحترم نفسه أن يلجأ إليه، فإن إخراج من يشهد أن لا إله إلا

الله وأنَّ محمداً رسول الله، ولا يُنكر معلوماً من الدين بالضرورة، ولا يستحلُّ محرماً قطعياً، ولا يقول قولاً صريحاً يخرج من الإسلام، ونحو ذلك... إخراج هذا من الإسلام والحكم عليه بالكفر الأكبر المخرج من الملة أمر خطير، ما لم نرَ «كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان»^(١).

٢- ومن جهة الخروج المسلَّح على السلاطين الظَّلمة، فهذا أيضاً له شروطه وضوابطه، وإلاً أصبح الأمر فوضى، وخصوصاً في عصرنا هذا الذي أصبحت فيه الدولة تملك قوَّات مسلَّحة بريَّة وبحرية وجوية، لا تستطيع أي جماعة شعبية أن تملك ما يكافئها أو يقاربها، ومعنى الصدام المسلح هنا: الدخول في معركة فناء أو انتحار، لا تحقق هدفاً، ولا تُؤتي ثمرة، ولهذا شدَّدت السنة النبوية فيه.

٣- ومن جهة تغيير المنكر بالقوة، فهذا له شروط، لا بدَّ أن تتوافر، وخصوصاً لمن يريد أن يحمل السلاح، ويقا تل السلطان، لتغيير المنكر، وأبرز هذه الشروط: ألا يترتب على المنكر منكرٌ آخر أكبر منه، فيتقبل أهون الشرين، ويرتكب أخف الضررين.

٤- وقد بيَّن الكتاب أنَّ الذي يملك التغيير في عصرنا واحد من ثلاثة:

أ- إما البرلمانات المنتخبة دستورياً في الدول الديمقراطية، لمن يملك أغلبية كبيرة، تستطيع أن تُغيِّر التشريعات والقوانين بطريقة سلمية.

ب- أو القوات المسلَّحة، إذا اتَّفقت مجموعة كبيرة من الضباط الكبار على ذلك، بحيث لا تحدث فتنة، وإن كنتُ لا أُجيز الانقلابات العسكرية، لما تحملها من أخطار وما تفرزه غالباً من أنظمة عسكرية مستبدة كثيراً ما يطول أمدّها.

ج- أو ثورة شعبية عامَّة تقف فيها جماهير الشعب خلف زعامة مطاعة مرُضية، كما حدث في ثورة الخميني في إيران.

وقد ناقش الكتاب كثيراً من القضايا الشائكة المعاصرة، بمنطقه العلمي الشرعي الواقعي، ومنهجه الوسطي، ووجد لها حلولاً في ضوء محكمات الشريعة.

(١) سيأتي تخريجه في موضعه ص ٢٠٦.

وهكذا استمرَّ هذا الكتاب (فقه الجهاد) يناقش هذه القضايا المتوارثة بالمنطق الإسلامي الأصيل، المعتمد على أدلتنا الشرعية الصحيحة والبيّنة، المستمد من أصولنا ومصادرنا، والنابع من ثقافتنا وتراثنا الفقهي، وليس مستوردًا من خارج أرضنا، فهو يعالج قضايانا الشرعية والفكرية بأدوية من فكرنا وفقهنا وتراثنا، من صيدليتنا، ومن صنع أيدينا، بحيث لا تخالف الأصول، ولا تباين النقول، ولا تناقض العقول، بل إذا عُرِضت عليها تلقَّتها بالانشراح والقبول. فهذه هي الثقافة الجديدة التي يقدمها الكتاب.

ثقافة حيّة مؤثّرة:

ونحن لا نريد من هذه (الثقافة الجديدة) مجرد (المعرفة النظرية) بالجهاد وحقيقته وأبعاده وأهدافه، ولكننا نريد ثقافة تنتج حركة في الحياة، ثقافة حيّة مؤثّرة في الضمير والسلوك، تقاوم ثقافة دعاة العنف، وعُشّاق الدم، ومُشيعي الموت، وينعكس أثرها في نظرة المجتمع وفي مسيرته، وفي علاقاته الخارجية والداخلية. حتى تشيع في الحياة فكرة السلام بدل الحرب، والحوار بدل الصدام، والتعارف بدل التناكر، والحب بدل الكراهية، والتعاون بدل الأنانية.

فهذا ما نريد لهذه الثقافة الجديدة أن تثمره في حياة البشر، على مستوى أنفسنا نحن المسلمين، وعلى مستوى العالم من حولنا، الذي تقارب وتقارب، حتى أمسى قرية واحدة.

وبهذا تكون هذه الثقافة مجدية حقًا، ويكون هذا العلم نافعًا حقًا.

فنحن المسلمين نرى العلم الذي لا يؤدي إلى العمل علمًا غير نافع، يستعاذ بالله منه، كما استعاذ رسولنا الكريم منه حين قال: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع»^(١).

فقد ذمَّ القرآن، وذمَّت السنة، كل علم من هذا النوع، تُحشى به الرؤوس، ولا تركز به النفوس، وليس له مدلول عملي في واقع الحياة، وقد ضرب له القرآن

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٧٢٢)، وأحمد في المسند (١٩٣٠٨)، والنسائي في الاستعاذة (٥٤٥٨) عن زيد بن أرقم.

أسوأ مثلين: مثل الكلب ومثل الحمار، قال تعالى: ﴿وَآتِلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦].

وفي سورة أخرى قال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

ولهذا اشتهر بين علماء المسلمين هذه الحكمة: علم بلا عمل، كشجر بلا ثمر، أو كسحاب بلا مطر.

ترحيب عام بظهور الكتاب:

فلا غرو أن تلقى الكتاب: العالم العربي والإسلامي، والمنصفون خارج العالم الإسلامي، بحسن القبول، وأثنوا عليه، ونوهوا به، واعتبروه ميلاداً لفكر جديد، وثقافة جديدة، في قضية طالما خاض فيها الخائفون بغير حجة، وقال القائلون بغير بيّنة، من الجهتين: جهة المُفَرِّطِينَ، وجهة المُفَرِّطِينَ، حتى قال بعض الغربيين المنصفين: إنَّ الكتاب قد حلَّ مشكلة كبيرة استمرت قروناً طويلة بلا حل!!

والحمد لله قد اعتدل الميزان، واتَّضحت الرؤية، وحَصَّصَ الحقُّ، وانكشف القناع عن وجه الحقيقة، التي ضاعت في خضمِّ الصراع بين الغلاة والمضيِّعين.

وإني لأحمد الله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه، وجزيل نعمه، على ما استقبل به هذا الكتاب (فقه الجهاد)، من الترحيب به، والاحتفاء بمقدمه، والتنويه بشأنه، على مستويات شتى.

فهناك مَنْ حاول التعريف به، كما فعلت صحيفة (المصري اليوم) القاهرية، حيث عرَّفت بالكتاب في مقالات سبع مطوَّلة، كلُّ مقالة تستغرق صفحة كاملة، وكذلك عرَّف به موقع (إسلام أون لاين) العالمي على الإنترنت.

وهناك مَنْ أشار إلى بعض القضايا المهمة التي طرحها وناقشها الكتاب بمنطق علمي رصين، كما فعل الكاتب الصحفي المصري الكبير الأستاذ مكرم محمد أحمد، نقيب الصحفيين، في عموده اليومي بالأهرام، لمدة ثلاثة أيام.

وهناك مَنْ عرضه في صورة مشاركة في ندوة في جامعة أدنبرة في بريطانيا، شارك فيها عرب وأوروبيون وأمريكيون، والتي عُرضت على موقع قناة الجزيرة على الإنترنت، ومن شارك فيها الأستاذ الكاتب المفكر المسلم الداعية المعروف الشيخ راشد الغنوشي، الذي قال: إن (الجهاد) كان أداة في يد المتطرفين، يبررون به ما يقومون به من عنف، فسحبه القرضاوي منهم، ليصبح في صف الاعتدال، وفي خدمة تيار الوسطية الحق.

وقال: لقد أحسن الشيخ العلامة يوسف القرضاوي إذ قدم للأمة سفرًا قيمًا عن فقه الجهاد في الإسلام، الذي أودعه عصارة علمه وخبرته في فقه الجهاد، ومناهج التغيير، والعلاقات الدولية، حريًّا بكلِّ طالب حقٍّ مُستبرئٍ لدينه في مسألة الجهاد أن يتأمل جيدًا محتوياته.

وهناك مَنْ أرسل إليَّ مثنياً على الكتاب ومُعرِّفًا بمنزلته مثل الأخ الكريم العالم الباحث مترجم معاني القرآن للغة الإنجليزية - الذي يعدّه المختصون أفضل ترجمة - الدكتور أحمد زكي حماد، الذي قال: هذا السفر العظيم (فقه الجهاد) لون من التجديد في أمر جليل من دعائم الدين، وهو مؤسس على علم راسخ، وجهاد متواصل، ووعي بالعالم وما يموج فيه من أفكار ومذاهب وفلسفات، وما يحاك فيه من مخططات تستهدف احتكار القيادة والسيادة والسيطرة على العالم. وقد فتح فقه الجهاد بابًا واسعًا لتقديم بديل حضاري للتعسف القائم على استعمال القوة.

والشيخ الدكتور عبد الله الجديع العالم الباحث الذي جمع بين الفقه والحديث، والذي قال: (فقه الجهاد)، موسوعة عظيمة، لا ينقضي العجب من كمال استيعابها، ودقّة مضمونها، وأصالة ومثانة تحقيقها، على ما عهدنا من قدوتنا وإمامنا الكبير يوسف القرضاوي، متّع الله به.

والعالم الباحث الداعية المعروف الشيخ الدكتور سلمان العودة المشرف على موقع (الإسلام اليوم) الذي قال: يبدو لي أن هذا الكتاب أعظم ما ألفت! ولو لم تكتب غير هذا الكتاب لكفاك.

والأخ الكاتب الباحث الداعية الأديب الغيور المجاهد بكلمة الحق الدكتور محمد عباس، الذي كتب مقالة طويلة في مجلة (المختار الإسلامي)، العدد (٣٢٦)،

بلغت سبع عشرة صفحة، وقيل لي: إنه انتقد الكتاب. فقلت: أرحب بنقده، فهو رجل كله للإسلام. ثم وجدت كلامه على نحو ما يقول علماء البديع في البلاغة: مدحاً في صورة الذم، كقول الشاعر:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنّ فلول من قراع الكتاب!

ومنهم من هاتفني، ومنهم من شافهني، شاكرًا ومقدراً، وداعياً بالمزيد من التوفيق. وقد دعاني الإخوة في نقابة الصحفيين بالقاهرة، الأستاذ صلاح عبد المقصود وكيل النقابة، وزميله الصديق محمد عبد القدوس، وإخوانهما، للحديث عنه، في محاضرة كاملة. فضلاً عن جملة من الأسئلة بعد المحاضرة.

وهناك من الباحثين من سجل رسالة دكتوراه، في جامعة لندن (soas)، وموضوعها (القتال في القرآن: دراسة تحليلية لنظرية الشيخ القرضاوي من خلال كتابه فقه الجهاد)، وهو الباحث التونسي أحمد جعلول.

وهناك مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد، التابع لمؤسسة قطر، للثريّة والعلوم وتنمية المجتمع، الذي تبني الطبعة الأولى من هذا الكتاب لتوزيعها على مكتبات الجامعات، ومراكز الدراسات والأبحاث في العالم.

وهناك من أصحاب المال والأعمال والمؤسسات من اشترى مئات النسخ من الكتاب لتوزيعها على المثقفين وطلاب العلم، والمهتمين بالدراسات الإسلامية، كما فعل أخونا الفاضل أحمد مصطفى الهاشمي، والبنك الدولي الإسلامي، والشيخ وليد بن هادي من قطر، جزاهم الله خيراً.

مزية هذه الطبعة:

هذا وقد أجريتُ تصحيحات وتنقيحات وإضافات شتى نافعة وبالعلة الأهمية على هذه الطبعة، وفي كل أبواب الكتاب وفصوله، بعضها من باب استدراك الإنسان على نفسه، ابتغاء التي هي أحسن، كما يرشدنا القرآن، أو الاستدراك على خطأ وقع من ناسخ أو طابع، أو وهم من مؤلف، أو سهو منه، وهو ما لا بد منه بحسب طبيعة البشر، أو من اقتراح بعض الإخوة من مكنتي، أو من

الأخ الكريم العالم الباحث المدقق الشيخ مجّد مكّي، الذي انضمّ إلى مركز القرضاوي للوسطية الإسلامية والتجديد بالدوحة، فكان إضافة لها اعتبارها.

وهذا اقتضائي أن أحذف أشياء لا حاجة إليها من الفهارس، مثل الترجمة للرواة، وأكتفي في فهرس (الأعلام) برجال الفقه وكل من له رأي موافق أو مخالف من المتقدمين أو المتأخرين أو المعاصرين، من المسلمين أو غير المسلمين.

وأن أزيد كثيراً من العناوين الجانبية الموضحة، وأن أضيف بعض عبارات أو جمل أو فقرات تحسينية أو تكميلية، أو تعديلية في بعض الفقرات، وقد تطول بعض هذه المواضع إلى عشرين صفحة وأن أضيف فصلاً كاملاً كما في الباب العاشر وخاتمة تتضمن ما انتهت إليه من الترجيحات الفقهية، والاستنباطات الاجتهادية، والتحقيقات العلمية، والوقفات التحليلية، وأن أضيف أيضاً بعض الملاحق المهمة، وأحذف ملاحق ليس لها ضرورة.

وفي هذا كلّ إثراء لهذا الكتاب المبارك إن شاء الله، ومزية لهذه الطبعة التي حظيت بخدمة غير عادية.

فالحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. ﴿رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨].

الدوحة في: ربيع الأول ١٤٣١هـ

الموافق مارس ٢٠١٠م

الفقير إليه تعالى

يوسف القرضاوي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الأولى والثانية

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يُحبُّ ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على محمد خاتم رسله، الذي بعثه الله رحمة للعالمين، وُحْجَةً على الناس أجمعين، بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وعلى آله وصحبه الذين آمنوا به وعزروه ونصروه، واتَّبَعُوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون، وعلى كلِّ مَنْ سار على دربه، واهتدى بهديه، وجاهد جهاده إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإنَّ موضوع (الجهاد في الإسلام) من أعظم الموضوعات خطراً، وأبعدها أثراً، لما له من قيمة وأهمية في الحفاظ على هُويَّة الأمة، والدفاع عن كيانها المادي والمعنوي، وعن أرضها وأهلها، وعن رسالتها التي هي مبرر وجودها وبقائها، وهي رسالة الإسلام.

وبغير الجهاد يُصبح حماها مستباحاً، ودم أبنائها رخيصاً رخص التراب، وتغدو مقدساتها أهون من حفنة رمل في صحراء، وتهون الأمة عند أعدائها، فيتجرأ عليها الجبان، ويتعزَّز عليها الذليل، وتُغزى الأمة في عُقر دارها، ويتحكَّم أعداؤها في رقابها، فقد نزع الله من صدور عدوها المهابة منها، بعد أن كانت تُنصر بالربح على أعدائها مسيرة شهر.

وأخطر من ذلك - أو قل: من أسبابه - أن ترى الأمة قد أغفلت الجهاد، بل ربما أسقطت الجهاد من حسابها ومن برنامجه: أسقطته مادياً، وأسقطته نفسياً، وأسقطته فكرياً وثقافياً. فالأمة يجب أن تُعدَّ نفسها للجهاد عسكرياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً ونفسياً وأخلاقياً، وإن لم تقم بذلك تداعت عليها الأمم من كل أفق، كما تداعى الأكلة على قصعتها. كما نبأنا الحديث الشريف، الذي نبهنا على مؤامرة دُولية مرتقبة على المسلمين، رغم كثرتهم العددية، ولكنهم - للأسف - كم بلا كيف. روى أحمد وأبو داود، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها». فقال قائل: ومن

قَلَّةٌ نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعنَّ الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفنَّ الله في قلوبكم الوهن»^(١). فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: «حبُّ الدنيا وكراهية الموت»^(٢).

بين أن سبب وَهْنِ الأمة وضعفها: سبب نفسي وأخلاقي في الأساس، هو: حبُّ الدنيا وكراهية الموت، وإنما ينتصر الإسلام بقوم شرَّوا الحياة الدنيا بالآخرة، وآثروا ما عند الله على ما عندهم، وآمنوا بأن الموت في سبيل الله هو عين الحياة، فبذلوا أنفسهم رخيصة في سبيل الله، وهم الذين كان خالد بن الوليد يهدد بهم طغاة الفرس والروم، إذ يقول: وإلا غزوتكم بقوم يحبُّون الموت كما تحبُّون الحياة^(٣)! ولكن من الخطر والخطَل أيضاً: أن يُفهمَ الجهادُ على غير وجهه، ويوضع في غير موضعه، وتستباح باسمه دماء معصومة، وأرواح بريئة، وتستحلَّ باسمه حرَمات وأموال وديار بغير حقٍّ، ويَتَّهم بسبب ذلك المسلمون والإسلام بالعنف والإرهاب والعدوان، والإسلام بريء كل البراءة من هذا الاتهام. وهذا ما حدث بعد الحادي عشر من أيلول (١١ سبتمبر) ٢٠٠١ م. إذ أمسى الإسلام هو المتهَم الأول بإفراز العنف والإرهاب في العالم.

المواقف النظرية من الجهاد:

لقد كتب كثيرون عن الجهاد، وقُدِّمت فيه عدَّة أطروحات للدراسات العليا في عدد من الجامعات الإسلامية والمدنية: ماجستير ودكتوراه، وكتب كثير من الباحثين

(١) الوهن يسكون الهاء - وتحرك: - الضعف في العمل أو في الأمر أو في العظم ونحوه.

(٢) رواه أحمد في المسند (٢٢٣٩٧)، وقال مخرجه: إسناده حسن، وأبو داود في الملاحم (٤٢٩٧)، والطبراني في مسند الشاميين (٣٤٤/١) مرفوعاً، والطيالسي (١٣٣/١)، وابن أبي شبة في الفتن (٣٨٤٠٢)، والبيهقي في الشعب باب الزهد (٢٩٧/٧) برقم (١٠٣٧٢)، موقوفاً، عن ثوبان، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه، وإسناده أحمد جيد (٥٦٣/٧)، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٥٨)، ومن المعلوم: أن الموقف هنا له حكم المرفوع؛ لأنه مما لا مجال للرأي فيه، إذ هو إنباء عن الغيب.

(٣) رواه ابن أبي شبة في البعث والسرائيا (٣٤٤١٧)، وأبو يعلى في المسند (١١٣/١٣)، وسعيد بن منصور في رسائل النبي (١٩١/٢)، عن الشعبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أبو يعلى وفيه مجالد وهو ضعيف وقد وثق (٣٢٥/٦).

في الموضوع، وعُنيَت به جماعات وحركات إسلامية: علما وعملا ودعوة وتطبيقا، وبعضهم سمى نفسه بهذا الاسم مباشرة مثل: جماعات (الجهاد) في أكثر من بلد عربي وإسلامي.

ولكنَّ مشكلتنا في هذه القضايا الكبرى: أنَّ الحقيقة تضيع فيها بين طرفي الغلو والجفاء، أو الإفراط والتفريط، أو (الطغيان والإخسار) وفق تعبير القرآن، الذي قال: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (٧) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ (٨) وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧ - ٩].

لقد رأينا في الجهاد ثلاثة مواقف، أو ثلاث فئات:

١- الفئة التي تريد إماتة الجهاد:

فئة تريد أن تهيل التراب على الجهاد، وأن تسقطه من حياة الأمة، وأن تجعل أكبر همها ومبلغ علمها: أن تُربِّي الأمة - كما تقول - على القيم الروحية، والفضائل السلوكية، وتعتبر هذا هو (الجهاد الأكبر): جهاد النفس والشیطان.

ومن الغريب أن يتفق في هذا الاتجاه: دعاة التصوف السليبي الموروث من عهود التراجع والتخلف، (على خلاف دعاة التصوف السنِّي الإيجابي الذين ساهموا في الجهاد بنصيب وافر، مثل: الأمير عبد القادر في الجزائر، وعمر المختار في ليبيا والسنوسيين...)، ودعاة العلمانية الدخيلة، المتغربون، يشاركونهم عملاء الاستعمار الغربي والشرقي، من اليمين واليسار، الذين يريدون أن يُجرِّدوا الأمة من أسلحتها، لتبقى عارية مكشوفة أمام أعدائها، فهاجموا فكرة الجهاد، وحركة الجهاد قديماً وحديثاً، واتهموا الجهاد الإسلامي بالعدوانية.

ويُرحَّب بهؤلاء وأولئك جميعاً: الاستعمار قديمه وحديثه، ويُغذِّيهم بما يُقوِّي عضدهم، ويمدِّهم بكلِّ ما يعينهم على تحقيق أهدافهم، ولقد صنع الاستعمار البريطاني نحلة: (القاديانية) في الهند، كان أشهر ما دعت إليه هو (إلغاء الجهاد)، لإخلاء الطريق للاستعمار، ليفرض سلطانه على المسلمين دون مقاومة.

ومن المؤسف حقاً: أن يوجد من علماء الشرع ودعاته من يريد أن يدين كلَّ أنواع الجهاد المعاصر: صالحها وطالحها، مستقيمها ومنحرفها، معتدلها ومتجاوزها، في حين يبرِّر لطواغيت الحكام كل ما تقتطفه أيديهم من تعطيل للشريعة، وإفساد

للأخلاق، وارتكاب للمظالم؛ فكم من دماء سُفكت، وكم من أعراض هُتكت، وكم من حرمان انتُهكت، وكم من حقوق ضيَّعت، وكم من كرامات أُهدرت، وكم من ألوف اختطفوا من منازلهم، ثم ذهب بهم إلى حيث لا يُدرى أهم أحياء أم أموات؟ وكم من أناس قُتلوا في سجونهم بأيدي سجانهم، خفية أو جهرًا!! وكم ... وكم ... وهذا كله حلال مبرر. أما المؤثم والمجرم والمُحرَّم، فهو ما تقوم به الشعوب المقهورة، والجماعات المهضومة من تنفيس دفاعي، قد يتجاوز بعضهم فيه، ولكن ربما كان لهم من العذر ما ليس لظالمهم من المعادين لدينهم، الماكرين بملتهم، من الذين طغوا في البلاد، فأكثروا فيها الفساد.

٢- الفئة التي تعلن الحرب على العالم كله؛

وفي مقابل هذه الفئة: فئة فهمت الجهاد على أنه (قتال العالم كله): من حارب المسلمين، أو وقف في سبيل دعوتهم، أو فتن المسلمين في دينهم ... ومن ألقى إلى المسلمين السلم، ومدَّ يد المسالمة والمصالحة للمسلمين، فلم يشهر في وجوههم سيفًا، ولم يظاهر عليهم عدوًّا.

فكلُّ الكفار عند هذه الفئة سواء في وجوب مقاتلتهم إذا كان المسلمون قادرين، فالكفر وحده سببٌ كافٍ لقتال غير المسلمين!

وكل ما ورد من آيات قرآنية، أو أحاديث نبوية، تدعو إلى مسالمة من سالمتنا، أو البر والإقساط إلى من لم يقاتلنا في الدين، ولم يخرجنا من ديارنا، أو يظاهر على إخراجنا، ونحو ذلك: فكلُّها كانت آيات مرحلية، انتهى مفعولها، وأمست موجودة في المصحف خطأ، معدومة معنًى. فقد نسختها كلُّها - وهي نحو مائة وأربعين آية أو مئتا آية أو أكثر - آية واحدة سموها (آية السيف)!

والعجب كلُّ العجب أن آية السيف هذه قد اختلفوا في تعيينها.

هؤلاء لا يرتضون ميثاق الأمم المتحدة، لأنه يمنع الأمة من الجهاد، ويفرض عليها احترام الحدود الإقليمية للدول ذات السيادة، ويوجب حلَّ النزاعات الإقليمية بالوسائل السلمية.

كما يرفض هؤلاء الاتفاقية الدولية للتعامل مع الأسرى، إذ يرون أن لهم حقَّ قتل الأسرى بلا قيد ولا شرط، وهذه الاتفاقيات تمنع قتل الأسرى.

كما يرفضون اتِّفاق العالم كلَّه على (إلغاء الرق)، ويرون في هذا تحريم ما أحلَّ الله، وإبطال ما شرع الله!

ويرى هؤلاء: أن الإسلام إنما انتشر في العالم بالسيف والجهاد، وأن الذين يزعمون أن الإسلام انتشر بالدعوة والحُجَّة والإقناع وأخلاق المسلمين، لا بالسيف والسنان، مثل: المؤرخ البريطاني (توماس أرنولد) في كتابه (الدعوة إلى الإسلام)، هؤلاء مُضِلُّون، يريدون أن يبعثوا المسلمين عن الجهاد، والذين يمدحون مثل هذا المستشرق من المسلمين، إنما هم جَهْلَةٌ بحقيقة الإسلام، وبضاعتهم مُزجاة في علومه، وهم تلاميذ للاستشراق الخبيث!

وقد كان لهذا الفكر آثار سيئة، في أنفس مَنْ آمَن به من الشباب المخلصين في نيتهم، فحملوا السلاح على قومهم وأهليهم، وقاتلوهم وقتلوا منهم، فقد أدخلوهم في زُمرة الكفار الذين يجب قتالهم، لأنهم ارتدُّوا عن الإسلام، وباتوا يُوزَّعون تهمة الكفر على كلِّ مَنْ يخالفهم من الناس، حتى من علماء الدين! ولم يبالوا بمن قتلوا من البراء في سبيل ذلك، حتى ألصقوا بالإسلام تهمة (العنف).

وزاد على ذلك بعضهم، فقتلوا مَنْ ليس لهم بهم علاقة، ولا لهم معهم مشكلة، مثل: السياح وركاب الطائرات والرهائن وأمثالهم، ليرهبوا غيرهم بقتلهم، أو باختطافهم واحتجازهم، وبذلك ألصقوا بالإسلام تهمة أخرى - إلى جانب تهمة العنف - وهي تهمة (الإرهاب).

٣- فئة التوسط والاعتدال:

والفئة الثالثة: هي (الأمة الوسط)، التي هداها الله إلى الموقف الوسط، وآتاها العلم والحكمة، ورزقها البصيرة في فقه الشرع وفقه الواقع، فلم تقع في تفريط الفئة الأولى التي تريد للأمة أن يبقى حقُّها بلا قوة، ومصحفها بلا سيف، وأن تبقى دارها بلا حُرَّاس، وحرَماتها بلا حُماة.

كما لم تقع في إفراط الفئة الثانية وغلُوها، التي تريد أن تقاتل المسالمين، وتشن الغارة على الناس أجمعين، وتعلن الحرب على الأحمر والأسود، والشرق

والغرب، بدعوى أنها تسوق الناس إلى الله، وتقودهم بالسلاسل إلى الجنة، وتأخذ بأيديهم قسراً إلى الصراط المستقيم، وتزيل الحواجز المادية التي تضعها السلطات الطاغية أمامهم، فلا يُتاح لهم تبليغهم كلمة الله، ودعوة رسوله، ليسمعوها عالية صريحة، خالية من كل شوب.

وهذا كان صحيحاً في الزمن الماضي، حين كان كسرى وقيصر وأمثالهم من الطواغيت، يقفون عقبة في سبيل شعوبهم وأممهم، فلا يمكن إيصال الدعوة إليهم إلا بالانتصار عليهم، وإزاحتهم بالقوة من طريق الدعوة، وهذا ما فعله الصحابة ومن اتبعهم بإحسان.

أما اليوم فلم نعد في حاجة إلى ذلك، وقد أتاحت لنا وسائل العصر: أن نُبلِّغ العالم كله دعوتنا، وأن نسمعهم كلمتنا، دون أن يستطيع حاكم منعنا من ذلك. فعندنا القنوات الفضائية التي تملأ الآفاق، والإذاعات الموجهة التي تنقل موجاتها إلى أقصى العالم، وشبكة الإنترنت التي تدخل كل بيت دون إذن من أحد، والرسائل والنشرات المكتوبة بلغات العالم، كل هذه الأدوات والآليات هي أسلحتنا القوية والمؤثرة في جهاد العصر، وهي تحتاج إلى جيوش جرارة من الدعاة والمعلمين والإعلاميين المدربين الأكفاء الأقوياء الأمناء المقتدرين على مخاطبة العالم وأُمة بلغاته المختلفة، وبلسان عصره، وبأساليب عصره، ليُسيِّنوا لهم، ويُفهموهم ويؤثروا في عقولهم وعواطفهم.

وهذا - للأسف الشديد - ما لا نملك عشر معشاره، بل ولا واحداً على الألف من المطلوب في هذا الميدان الخطير.

ولقد قلتُ بحق يوم افتتاح موقعنا العالمي على الإنترنت (موقع إسلام أون لاين. نت - www.Islamonline.net): أن هذا هو جهاد العصر، فمن كانت له نية في الانضمام إلى ركب المجاهدين، أو رغبة في نيل فضل الجهاد في سبيل الله، بالنفس أو بالمال، أو بالجهد، فهذا هو جهاد اليوم، وهو جهاد كبير، وجهاد طويل.

مراجعات بعض الجماعات الجهادية لنفسها:

ومما يجب تسجيله هنا: ما قامت به بعض الجماعات الإسلامية التي تبنت مدة من الزمن فكر الفئة الثانية وطبقته، وقاتلت وقتلت، وأصابها في سبيل ذلك

ما أصابها، من أحكام بالإعدام، وأحكام بالسَّجن لمدد تطول أو تقصر. ثم طَفَقَتْ تراجع نفسها، وتنقد ذاتها، وتستمع إلى غيرها، وتعود إلى خط الاعتدال والوسط، بعيداً عن الوكس والشَّطط، وتراجع عن كثير مما كانت تؤمن به وتصرُّ عليه وتدافع عنه. وهو ما قامت به (الجماعة الإسلامية) في مصر - وهي شقيقة (جماعة الجهاد) - فقد أصدرت عدَّة كتب سمَّتها (سلسلة تصحيح المفاهيم)، أعلنت فيها تخلِّيها عن كثير من أفكارها القديمة، في شجاعة أدبية تُحسب لها، وتُشكر عليها، وقد صدر منها اثنا عشر كتاباً.

ومما فاجأني في هذه الكتب: أنني وجدتهم ينقلون من كتبي صفحات كاملة متتالية، وقد كانت من قبل من (المحرَّمات) التي يرفضون قراءتها، ويحذِّرون منها أتباعهم. فهذا التغيير يدلُّ على أن العقول المغلقة قد عرَّفت التفتُّح، والنفوس المتعصِّبة قد عرَّفت التسامح، والمواقف المتصلِّبة قد عرَّفت اللين، وأنَّ عهداً جديداً قد بدأ، لم يعد فيه الفرد المسلم أسيراً لرأي واحد، ولشيخ واحد، ولوجهة واحدة، وهذا بلا شك تطورٌ محمود، وإنجاز كبير.

لهذه الاعتبارات وجدتُ من الواجب عليَّ أن أنهض للكتابة في هذا الموضوع، بعد أن شرح الله له صدري، فكم خطر في بالي منذ أنجزتُ كتابي (فقه الزكاة) أن أكتب شيئاً مشابهاً في (فقه الجهاد). وكم طلب مني إخوة كرام منذ مدَّة أن أكتب في هذه القضية التي شرَّق الناس فيها وغربوا، واعتذرت لهم بأنني لا أجد في نفسي هِمةً لذلك. مع أنني قد كنتُ كتبتُ فيه من قديم نتفاً مبعثرة، في انتظار أن يحين الوقت للكتابة المنظَّمة المتَّصلة فيه، باعتباره أحد الموضوعات الأساسية التي لا بد من الكتابة المنهجية فيها، لحاجة المسلمين خاصَّة، وحاجة العالم عامَّة إلى معرفتها معرفة حقَّة، بعيدة عن غلو الغالين، وتقصير المقصِّرين.

وها قد آن الأوان للغوص في لُجَّة هذا البحر الخضم، لبحث الموضوع من جذوره، ورده إلى أصوله المُحكَّمة من نصوص القرآن والسنة، وإعادة قراءتها وتدبرها وفقهاها في ضوء الأصول الدينية، والمقاصد الشرعية، والقواعد المرعية، والمسَلَّمات العلمية والعقلية، والرجوع إلى أقوال المتقدِّمين، والموازنة بينها،

وترجيح الراجح منها، وعدم الاكتفاء بالأقوال الشائعة على الألسن، فكثيراً ما تشيع بعض الآراء وتُشر وتشتهر، حتى ليحسب القارئ أنها الرأي الوحيد ولا رأي غيره، فإذا قرأ وتوسّع، وراجع ووازن، تبين له أن في الأمر خلافاً كبيراً، وأن الأمر الشائع ربما لم يكن هو الأقوى والأصوب.

وقد أوجب الإسراع بالبحث في هذا الموضوع أمران:

١- ما يتعرض له الإسلام وأمته اليوم من غارة شعواء، تريد اقتلاعه من جذوره، فقد أعلنت عليه حرب لا هوادة فيها، شنتها عليه قوى الصليبية الماكرة، والصهيونية الفاجرة، والوثنية الكافرة، تقودها أعتى قوة في الأرض اليوم، مستترة بدعوى حرب (الإرهاب)، وهي دعوى زائفة مكشوفة العوار؛ فإن أعظم قوة إرهابية في الأرض هي قوة الكيان الصهيوني الغاشم، الذي قامت دولته منذ البداية على الاغتصاب والعدوان، والمذابح البشرية، والإحراق والتدمير، ومع هذا تعتبرها القوة العالمية العظمى (أمريكا) مدافعة عن نفسها، وتعتبر السفاح الأكبر (شارون) - رئيس الوزراء الأسبق لدولتهم المدللة إسرائيل - ومن بعده أولمرت، رجُلَي سلام!! على حين ترى المقاومة الفلسطينية الشرعية - التي تدافع عن أرضها وعرضها ومقدساتها - جماعات إرهابية عدوانية متهممة بكل أنواع الجرائم!!

٢- غلو بعض الشباب المتحمسين في قضية الجهاد، من الذين اشتركوا في المقاومة الأفغانية الباسلة، للشيعوية الغازية الطاغية بقيادة الاتحاد السوفيتي، وكانت هذه أشرف حرب وأعدلها للدفاع عن الدين والأرض والعرض، وكانت أمريكا ذاتها تُشجّعهم وتؤيّدهم، وتفتح لهم المغاليق، وكذلك أقطارهم وحكامهم. فلما انهزم الاتحاد السوفيتي، وانتصر الأفغان المسلمون عليهم: بدأت أمريكا والأنظمة الحاكمة العربية والإسلامية تقلب لهؤلاء الشباب ظهر المجنّ، وأصبح مجاهدو الأمس مجرمي اليوم، أمسوا يُستقبلون من المطارات إلى المعتقلات. فدفَعوا هؤلاء الشباب دفعا إلى أن يتخذوا الغلو طريقا، ويحاربوا العنف بالعنف، قائلين: الشرُّ بالشرِّ يحسم، والبادي أظلم. ولا نكر أن منهم من آمن بفكرة العنف مع الغير، كما آمن بها الخوارج من قديم. والفكر لا يقاوم إلا بالفكر، لا بالعصا والسيف.

وقد تكون نيات هؤلاء الشباب حسنة، فكلُّهم أو جلُّهم مُتدينون مخلصون، ولكن الغلو إذا دخل أيَّ شيء أفسده، وفي الحديث: «إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين»^(١).

فنشأ تنظيم القاعدة، ونشأت السلفية الجهادية، كما نشأ قبلهما جماعات الجهاد، وأصبح لها (فقه) تُروّجُه، وفكر تُسوِّقُ له، وأمسى لهم تلاميذ ومُعجبون، يريدون إعلان الحرب على العالمين، وأيّدهم بعض علماء الشرع، فكان لا بد من الإسراع في الردِّ عليهم، وتفنيد شبهاتهم، التي بها يبسطون سلطانهم على الفتيان الذين لم يتحصَّنوا من الفقه في الدين بما يحميهم من الوقوع بسهولة في أيدي هؤلاء.

ولقد تحدّث الكثيرون عن الجهاد، فأساؤوا فهمه، ولم يعرفوا حقيقته وأبعاده، ولا أهدافه ومراميّه، وضاعت الحقيقة في زحام القيل والقال، وأساء الكثيرون إلى الإسلام وإلى الأمة، وإلى الحضارة والتراث والتاريخ.

تناول المودودي وقطب لقضية الجهاد

والمشكل في كثير من قضايانا العلمية والفكرية: أن بعض من علمائنا ودعاتنا يتبنّون أحد الآراء في المسألة، وربما كان الرأي المشهور، ويعتبرونه هو الإسلام، ويجعلون دفاعهم عنه دفاعاً عن الإسلام ذاته، ويعدّون مخالفينهم فيه كأنهم هم خصوم الإسلام، ويُصوّبون إليهم سهام الطعن والتجريح المسمومة. والحق أنها وجهات نظر لا أكثر، فلا يجوز أن يتحوّل البحث فيها إلى معركة يدور فيها القتال، ويقع فيها الفريقان أسرى وجرحى وقتلى!

وهذا ما رأيته في تناول المفكرين الكبيرين: أبي الأعلى المودودي، وسيد قطب رحمهما الله، لقضية الجهاد، برغم حبي واحترامي الكبيرين لكليهما، لما بذلاه في سبيل الإسلام، لكنهما إذا تبنّيا قضية، تحمّسا تحمّس المحامين الكبار للدفاع في القضايا الشهيرة، وصالا وجالا، بكلِّ ما يملكان من قدرة وبيان. وهما على كل حال ماجوران في اجتهداهما، أصابا أم أخطأ، وهذه من روائع الإسلام حقا.

(١) رواه أحمد في المسند (١٧٥٤) وقال مخرجه: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن الحصين فمن رجال مسلم، والنسائي (٣٠٠٧)، وابن ماجه (٣٠٢٠)، كلاهما في المناسك، عن ابن عباس.

منهجي في هذا الكتاب:

ومنهجي في هذا الكتاب يقوم على جملة عناصر أساسية:

أولاً: الاعتماد أساساً على القرآن:

الاعتماد أساساً على نصوص القرآن الكريم، فهو المصدر الأول للإسلام، الذي لا ريب فيه ولا خلاف عليه، وقد ثبت ثبوتاً قطعياً بالتواتر اليقيني، محفوظاً في الصدور، متلوّاً بالألسنة، مكتوباً في المصاحف، وهذا مما لا خلاف فيه بين أحد من الأمة.

وهو الذي نستمدُّ منه الدليل على حُجَّة جميع المصادر الأخرى، حتى السنة النبوية نفسها، فيُستدلُّ بآيات القرآن الكريم على حُجَّتِها.

ونفهم هذا القرآن في ضوء أساليب اللغة العربية، بحقيقتها ومجازها، لأن الله أنزله ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، مُراعين السباق والسياق، غير متعسفٍ ولا متكلفين، جامعين بين النصوص بعضها وبعض، موقنين بأن هذا الكتاب يُصدِّق بعضه بعضاً، ويُفسِّر بعضه بعضاً، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. مؤمنين بأن القرآن ﴿كتاب مبین﴾ ميسرٌ للذكر والفهم، وما قيل: إنه (حمل أوجه) فهذا بالنسبة لـ (المتشابهات) فيه، وهي القليل، أما الآيات المحكمات (البيّنات) فهي الأكثر، وهي الأصل، ولهذا سمّاها القرآن (أم الكتاب)، أي: أصله ومعظمه، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]. ولهذا كان منهجنا أبداً: ردّ التشابهات إلى المحكمات، في حين رأينا منهج (الزائغين) ترك المحكمات البيّنات، والتمسك بالتشابهات^(١).

مؤمنين كذلك بأن كلّ نصٍّ في المصحف إنما أنزله الله تعالى ليَهْتدي عباده بهداه، ويعملوا بموجبه، كما قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣]، ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ

(١) للمزيد من معرفة ذلك: انظر: كتابنا (كيف نتعامل مع القرآن) ص٤٣-٤٨. الطبعة الرابعة ٢٠٠٥م.

تُرْحَمُونَ ﴿[الأنعام: ١٥٥]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

ومن هنا كان منهجنا: أن الأصل الثابت في ذلك: أن كل ما في المصحف معمول به غير منسوخ ولا ملغى، لأن ما ثبت باليقين لا يزال بالشك. ولهذا توقفنا طويلاً عند قول من قال: إن هناك آية في القرآن سموها (آية السيف) نسخت مائة وأربعين آية أو أكثر في القرآن! وناقشنا هذه الدعوى، وأبطلناها بالأدلة، متسائلين: أين آية السيف هذه؟ فقد اختلفوا في تعيينها: أي آية هي؟ وقد أبطلنا بالأدلة: كل ما ادعوه أنه (آية السيف).

بل اضطررنا الموقف: أن نناقش فكرة النسخ، التي اشتهرت بين العلماء، ولا سيما النسخ في القرآن، وهي فكرة بعيدة الأثر، شديدة الخطر، إذا أخذت مُسَلِّمة، وصُدِّقَتْ كلُّ دعوى فيها، دون تمحيص ولا تحقيق، وخصوصاً أن كثيراً من السلف كانوا يُسمون ما عُرف بعد ذلك بتخصيص العام، وتقييد المطلق، وبيان المجمل، ونحو ذلك: نسخاً! إذ لم يكن مصطلح النسخ - كما عُرف عند المتأخرين - قد استقرَّ عندهم. ومن قرأ ما جاء عن السلف في ذلك، تبين له الأمر بوضوح.

ومن حق كتاب الله علينا: أن نقول لكل ما بين دفتيه: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، وألا نضرب بعضه ببعض، أو نأخذ بعضه ونعرض عن بعض، فنكون - بوجه ما - على نحو ما كان بنو إسرائيل الذين وبَّخهم الله تعالى بقوله: ﴿أَفْتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥]، وقد قال الله تعالى لرسوله: ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

ثانياً: اعتماد السنة الصحيحة:

الاعتماد على السنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ من قوله وفعله وتقريره، التي جاءت بها الأحاديث التي صحَّ سندُها بلا انقطاع ولا شذوذ ولا علة، ولا تعارض ما هو أقوى منها وأثبت: من القرآن أو من أحاديث أخرى، أو من منطق العلم والعقل، بحيث تكون مُبَيَّنَّة لما نزل به القرآن لا مُعَارِضة له، وتسير في ضوء ما أنزل الله من الكتاب والميزان.

ونحن نرحب بكل ما صحَّ عن رسول الله ﷺ في بيان القرآن، فهو المكلف من ربه ببيان ما نزل الله عليه، كما قال عز وجل: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فلا نعتد على حديث ضعيف في سنده، وإن صحَّحه بعض المشاهير، كما لا نعتد قاعدة التقوية بكثرة الطرق والشواهد بإطلاق، ولا سيما في الأمور الكبيرة، التي تتعلق ببيان موقف الإسلام من قضايا خطيرة، مثل علاقته بالأمم الأخرى: أهي السلم أم الحرب؟

ولهذا ضعفنا حديث: «بُعْتُ بالسيف»^(١). الذي اشتهر لدى القائلين بوجوب محاربة العالم كله، وضعفناه سنداً، وضعفناه متناً.

واضطربنا هذا ومثله أن نرجع إلى علم الرجال، وأقوال أهل الجرح والتعديل، وهذا أمر لا يستغني عنه فقيه يريد أن يجتهد لعصره ومشكلات زمانه، وقضايا أمته والعالم من حوله.

ولقد نادينا منذ عقود بضرورة الوصل بين الفقه والحديث، فلا يستغني المحدث عن الفقه، ولا يستغني الفقيه عن الحديث، وقد قال بعض كبار السلف: لو كان الأمر بيدنا لضربنا بالجريد: فقيهاً لا يشتغل بالحديث، ومحدثاً لا يشتغل بالفقه^(٢).

ولهذا التزمنا: أن نُخرِّج كلَّ حديث نوردته في كتابنا هذا، ونُبيِّن درجته من حيث الصحة والضعف، أو القبول والردُّ، سالكين أقصر السبل، ومعتمدين أوجز العبارات في ذلك، حتى لا نثقل الكتاب بتطويل التخريج، كما يفعل بعض المؤلفين، وهذا فيما عدا ما اقتضاه الموقف من إسهاب لا بد منه.

كما نَعْنى بتخريج آثار الصحابة وتابعيهم من مصادرها الأصلية، التي اهتمت بنقل أقوالهم بأسانيدهم، مثل: المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، والمصنف لابن أبي شيبة، والسنن الكبرى للبيهقي، وكتب الطحاوي وابن عبد البر وغيرها.

(١) سيأتي تخريجه والكلام عليه في الفصل الخامس من الباب الثالث ص ٣٣٥.

(٢) كلمة منسوبة إلى سفيان الثوري وابن عينة وعبد الله بن سنان، انظر: العهد المحمدية للشعراني ص ٩.

فتوثق النقول أصل أصيل في منهجنا، معتمدين أعلى المصادر وأوثقها، غير مكتفين بمرجع فرعي أو هامشي أو تجميعي، مع إمكان الرجوع إلى المصادر الأصلية والعليا.

وإذا وجد القارئ في كتابي هذا حديثاً ضعيفاً، فليس للاحتجاج به أو الاعتماد عليه، إنما قد يكون لمجرد الاستئناس به، والعمدة أدلة أخرى، وقد يكون منقولاً عن الغير في سياق النقول ومناقشتها، أو غير ذلك^(١).

ومن هنا عُنيّا بكتب (أحاديث الأحكام) وشروحها، مثل: (عمدة الأحكام) للمقدسي، وشرحه لابن دقيق العيد (الإحكام)، و(العدة) للصنعاني عليه، وكتاب (منتقى الأخبار) لابن تيمية عبد السلام جد شيخ الإسلام، وشرحه (نيل الأوطار) للشوكاني، و(بلوغ المرام) للحافظ ابن حجر، وشرحه (سبل السلام) للصنعاني، وكتب الحافظ البيهقي، وبخاصة (السنن الكبرى)، و(التمهيد) و(الاستذكار) لابن عبد البر، و(شرح معاني الآثار) للإمام الطحاوي الحنفي، وكذلك (مشكل الآثار) له.

ثالثاً: الاغتراف من بحر الفقه كله؛

الانتفاع بكنوز الفقه الإسلامي، والاغتراف من بحاره الزاخرة، دون تحيز لفقه مذهب دون مذهب، ولا انغلاق على إمام دون إمام.

بل نعتبر هذه التركة الكبرى ملكاً لكل باحث، يغوص في أعماقها، ويطلع على خباياها، وينقب في زواياها، مقارناً بين قول وقول، وبين دليل ودليل، دون تعصب لرأي، أو تقليد دائم لمذهب. بل قد نأخذ مرةً برأي أبي حنيفة، وثانيةً برأي مالك، وثالثةً ورابعةً وخامسةً برأي الشافعي أو أحمد، أو داود، بل قد نخرج في بعض الجزئيات، عن المذاهب السنية إلى مذهب الزيدية أو الجعفرية أو الإباضية، إذا وجدنا الحلَّ فيها. وقد نأخذ ببعض المذاهب المنقرضة، مثل: مذهب الأوزاعي أو الثوري أو الطبري.

بل قد نخرج عن المذاهب كلها إلى الساحة الرحبة لفقهاء الصحابة والتابعين والأتباع، ممن ليس لهم مذهب متبوع، كالحلفاء الراشدين، وابن مسعود وابن عمر

(١) لمزيد معرفة بموقفنا من السنة: أحيل القارئ إلى كتابي: (كيف نتعامل مع السنة النبوية)، نشر دار الشروق بالقاهرة.

وابن عباس وعائشة ومعاذ وأبي بن كعب وزيد بن ثابت، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وتلاميذهم من أمثال مَنْ عُرِفُوا بالفقهاء السبعة في المدينة، وغيرهم بمكة والكوفة والبصرة ومصر والشام وسائر الأمصار التي تفرَّق فيها الصحابة وتلاميذهم. مثل: سعيد بن المسيب وسعيد بن جبيرة وعكرمة ومجاهد وعطاء وطاووس والحسن البصري وابن سيرين وعلقمة والأسود ومسروق والنخعي والليث بن سعد وغيرهم.

ننتفع بتراث الفقه الإسلامي بشتى مدارسه، بمصادره وكتبه، وخصوصاً ما عني منها بالاستدلال. ولذا نَعْنِي بكتب الفقه المقارن أكثر من غيرها، مثل: (المحلّي) لابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، و(الاستذكار) لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، و(المغني) لابن قدامة (ت ٦٢٠هـ)، و(بداية المجتهد) لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، وغيرها.

ونناقش الأقوال مقارنين بينها، مناقشة علمية موضوعية هادئة، ولا تهولنا شهرة أصحابها، وعلو كعبهم في مجال العلم، ومجال الزهد والتقوى: أن نضعها على مشرحة التحليل والنقد، ونُقَوِّي أو نُضَعِّف، ونختار أو ندع، وفقاً لمعايير الترجيح العلمي، وحسبما يترأى لنا، ويبلغه اجتهادنا، بعد التحري والبحث واستفراغ الوسع، فلا ندعي أن رأينا دائماً هو الصواب الذي لا يحتمل الخطأ، وأن رأي غيرنا هو الخطأ الذي لا يحتمل الصواب. بل نقول ما قال أبو حنيفة رضي الله عنه: هذا رأينا، فمن جاءنا بأحسن منه قبلناه^(١). ونحمد الله سبحانه: أننا وجدنا - بلا افتعال ولا تكلف - في مصادر شريعتنا، وفي فقه أئمتنا الكبار، وفي أقوال سلفنا - منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم - ما يشدُّ أزرنا في اجتهاداتنا ومواقفنا العلمية؛ وخصوصاً ما خالفنا فيه الرأي المشهور، أو قول الجمهور.

وقد أمدنا الله بعونه وتأييده، لتصحيح بعض المفاهيم المغلوطة، والآراء التي سادت قروناً، وفهمها الناس على غير وجهها، ولا سيما حول ما اشتهر بين الفقهاء: أن فرضاً على المسلمين - فرض كفاية - أن يقاتلوا غير المسلمين، ولو كانوا مسلمين لهم، حسني الرأي في دينهم، وأن يغزوهم في عقر دارهم، وهو

(١) إعلام الموقعين (١/ ٨٥).

ما يسمونه: جهاد الطلب، وبيناً بالأدلة: المراد بذلك، وبماذا يؤدي فرض الكفاية، ولا سيما في عصرنا.

وفي تتبعنا لآراء الفقه الإسلامي، لا تقتصر على أقوال المتأخرين، من شراح المتون الشهيرة في المذاهب، والمُحشّين عليها، وما بها من تفصيلات وتفريعات لا توجد في كتب المتقدمين، كما لا تقتصر على كتب المتقدمين، على ما فيها من أصالة ويُسر، بل نجمع بينهما، ونستفيد مما في كليهما من علم وهدى. ونحن في هذه وتلك نسترشد بأقوال الفقهاء، ونرى أنها منارات تهدي الباحثين، وتضيء لهم الطريق، وليست أغلالاً تكبل تفكيرهم، أو تقيد حركتهم.

كما نرفض الرأي الذي يرى الاستغناء عن الفقه كلّهُ، والبَدْء من جديد، بالرجوع إلى النصوص وحدها، وطرح هذه المعرفة التراكمية الضخمة وقد رددنا على هذا الرأي، وبيناً ضعفه في كتابنا (الاجتهاد في الشريعة الإسلامية)^(١).

إننا نؤمن أن الشريعة الإسلامية ليست هي الفقه الإسلامي، فالشريعة وحي الله، والفقه عمل العقل الإسلامي في استنباط أحكام الشريعة، ولكن الشريعة لا توجد إلا داخل الفقه الإسلامي، أعني مجموع الفقه الإسلامي، وليست الشريعة معلقة في الهواء، كما يتوهم بعض الناس.

كما نؤمن أن الفقه الحقّ ليس هو النقل من الكتب، فإن الكتب تمثل عصرها وبيئتها. بل الفقه الحقّ اجتهاد الفقيه لزمانه ومكانه وعالمه، كما اجتهد السابقون لزمانهم ومكانهم وعالمهم، وليس كلّ ما صلح لعصر يصلح لغيره، ولا كل ما صلح لبيئة يصلح لغيرها، ولا سيما أن التغير في زماننا صار شيئاً كبيراً جداً، وسيأتي مزيد بحث لذلك في عنصر (الربط بالواقع المعاصر)^(٢).

رابعاً: المقارنة بين الإسلام وغيره من الأديان والقوانين:

ولا نكتفي في المقارنة والموازنة بين المذاهب والآراء داخل الفقه الإسلامي ومدارسه، بل قد نقارن بين فقه الشريعة الإسلامية كلّها والقوانين الوضعية الغربية،

(١) انظر: كتابنا (الاجتهاد في الشريعة الإسلامية) فصل: (رأي في الاجتهاد المعاصر ومدى جديته وجدواه) ص ٢٤٧ طبعة دار القلم الكويت.

(٢) من عناصر منهجي في هذا الكتاب، ص ٣٨ - ٤٢.

لنبين مدى أصالة الشريعة، ورسوخ أصولها، ومتانة قواعدها، واستقلالها عن غيرها، وجمعها بين المثالية والواقعية، وبين الربانية والإنسانية.

كما نوازن أحياناً بين شريعة الإسلام كما تجلّت في مصادرها، ولا سيما القرآن الكريم، وما جاء في الشرائع السماوية الأخرى، التي حرّفت كتبها وبُدّلت، كما في شريعة التوراة، وما جاء فيها عن القتال من أحكام تقشعر من قسوتها الأبدان، وهذا ما جعلنا نرجع إلى (الكتاب المقدس) عند النصارى، بعهديه: القديم: المتضمّن أسفار التوراة الخمسة وملحقاتها، والجديد: المتضمّن الأناجيل الأربعة وتوابعها. حتى لا نرسل القول على عواهنه دون توثيقه.

وقد تبين لنا بالدليل القاطع - كما سنذكر بعد بتفصيل - أن شريعة الإسلام في الجهاد: شريعة العدل والرحمة والإحسان، وأن الحرب فيها تحكمها القيم الأخلاقية في كلّ جوانبها ومجالاتها، فلا يُقتل فيها إلا مَنْ يقاتل، ولا تُقتل امرأة، ولا طفل، ولا شيخ هرم، ولا راهب في صومعته، ولا حرّاث في أرضه، ولا تاجر في متجره، ولا يُشهر السيف إلا على المحاربين، وأن يد المسلمين ممدودة أبداً لمن جنح إلى السلم، حتى بعد الحرب... إلى آخر ما هو معروف من أحكام القتال في الإسلام؛ بخلاف ما جاء في التوراة بالنسبة للمدن البعيدة إذا فتحها اليهود وانتصروا على أهلها، فأمر التوراة إليهم: أن اضربوا جميع ذكورها بحدّ السيف! لم يُستثنَ طفلٌ صغير، ولا شيخٌ كبير!

أما المدن القريبة - التي يطلق عليها الشراح: أرض الموعد ويعنون بها: أرض فلسطين - فهذه إذا دخلها اليهود وفتحوها، فأوامر التوراة الصريحة المباشرة إليهم: أن أيدوها عن بكرة أبيها، لا تستبقوا فيها نسمة حيّة. ومعنى هذا: الاستئصال الكامل^(١)!

خامساً: الربط بالواقع المعاصر:

ربط الفقه بالواقع المعاصر الذي تعيشه الأمة، ويعيشه العالم، فإنما جعل الفقه ليحلّ مشكلات الفرد المسلم، والأسرة المسلمة، والجماعة المسلمة، والأمة المسلمة،

(١) انظر: الفصل الرابع (الجهاد بين شريعة التوراة وشريعة القرآن) في الباب الرابع من هذا الكتاب (أهداف الجهاد) (الفتالي) في الإسلام ص ٤٨٧ - ٤٩٧.

والدولة المسلمة، بأحكام الشريعة السمحة، فهو يبحث عن طبٍّ أو دواءٍ لأمراض المسلمين من صيدلية الشريعة الغراء، لا من خارجها، ويجب عن أيِّ سؤال يطرحه الفرد أو الجماعة فيما يتصل بالدين والحياة، والفقه هو الذي يقود المسيرة الحضارية للأمة على نور أحكام الشريعة الغراء.

والفقيه الحقُّ هو الذي يُزَاج بين الواجب والواقع، كما قال ابن القيم رحمه الله^(١)، فلا يعيش فيما يجب أن يكون، مُغفلاً ما هو كائن.

ليس الفقيه هو الذي يعيش في برج عاجيٍّ، أو في صومعة منعزلة عن الخلق، غريقاً في كتبه ومطالعاته، غائصاً في الماضي ومشكلاته، بعيداً عن العصر وتياراته، والواقع ومعضلاته، والعالم وأدوائه وآفاته، والمجتمع من حوله وتأوهات وتطلعاته.

التفريق بين الثوابت والمتغيرات في قضية الجهاد:

إنَّ على الفقيه المسلم في عصرنا إذا تحدَّث عن الجهاد أو القتال أو الحرب: أن يدرك حقيقة التغيرات الكبيرة والجذرية في هذا المجال على مستوى العالم، ولا بد له لكي يصدر حكماً شرعياً قوياً: أن يفرِّق بين الثوابت والمتغيرات.

فمما لا ريب فيه: أن هناك ثوابت في هذه القضية مثل إقرار (سنة التدافع) التي قرَّرها القرآن في دفع الله الناس بعضهم ببعض.

ومثل: أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هي السلم، وأن الحرب عارضة، تُكتب على المسلمين وهي كره لهم.

ومثل: أن الأصل في الدعوة إلى الإسلام: الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن.

ومثل: فرضية إعداد القوة المستطاعة لإرهاب أعداء الله وأعداء الأمة.

ومثل: وجوب قتال الذين يقاتلون المسلمين، وتحريم الاعتداء عليهم بقتل مَنْ لا يستحقُّ القتل. وكذلك وجوب القتال لإنقاذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٢٠).

ومثل: رعاية أخلاقيات الحرب إذا اضطّر المسلمون إليها، فلا تُقتل امرأة ولا طفل، ولا شيخ، ولا يُهدم بناء، ولا يُقطع شجر.

ومثل: استبقاء روح القوة والبذل والتضحية في الأمة باستمرار، وتربية أبناء الأمة على ذلك، مع الدعوة إلى السلام والتسامح، والجنوح إلى السلم متى جنح العدو لها.

ومثل: احترام المعاهدات مع الأعداء ووجوب الوفاء بها.

ولكن هناك متغيرات حدثت في العالم، منها: استنكار الحروب والنفور منها، ومن مُشعلها.

ومنها: الرغبة في السلام والتعايش السلمي مع المخالفين.

ومنها: ظهور موثائق دولية أصبحت موضع احترام العالم كله في الجملة، مثل: ميثاق حقوق الإنسان، وميثاق الأمم المتحدة، وغيرهما.

ومنها: ظهور مؤسسات دولية اعترف بها العالم وشارك فيها، مثل: (هيئة الأمم المتحدة)، و(مجلس الأمن الدولي)، و(محكمة العدل الدولية)، و(هيئة اليونسكو) وتوابعها.

ومن آثار ذلك: وجوب احترام سيادة الدول الإقليمية، ووجوب حلّ النزاع بين الدول بالطرق السلمية، وتحريم استعمال أنواع معينة من الأسلحة.

ومنها: ظهور اتفاقيات (دولية)، مثل: اتفاقية إلغاء الرّق من العالم، واتفاقية جنيف بشأن الأسرى.

ومنها: تغيير طبيعة الحرب ذاتها، فلم تعد مبارزة بين بطلين، ولا قتالاً بين صفّين متقابلين، بل اتّسعت ساحة الحرب بحيث تشمل الوطن كله، أو الأوطان المشاركة كلها، بل قد تصيب غيرهم. واتّسع مفهوم السلاح وتطوّر وتنوّع: دبابات في البرّ، وغوّاصات في البحر، وطائرات في الجو. وهذه كلّها تتغيّر وتتطوّر من حين لآخر، فتخترع أسلحة جديدة تلغي القديمة، وأصبحت هناك أجيال من الأسلحة المتطورة التي لم تخطر لأحد على بال.

وغدت قدرة السلاح فائقة وواسعة: صواريخ موجهة، وقنابل ذكية، وطائرات بلا طيار، وهناك ما يسمى أسلحة الدمار الشامل: النووية والكيميائية والبيولوجية، وهي لا تبقى ولا تذر.

وهذا ما جعلنا نناقش قضية الجهاد العسكري، بأمانة وصراحة وحس، كما يجسدها عصرنا، وما تفرزه من آثار وتبعات، على المستوى المحلي، وعلى المستوى الإقليمي، وعلى المستوى العالمي، واضعين نصب أعيننا رؤى الفئات المختلفة كلها للجهاد، من الغلاة والجفاة والمعتدلين.

ولقد وفقنا بحمد الله وتوفيقه: أن وجدنا في مصادرنا الأصلية، في قرآننا وسنة نبينا ﷺ، وفي أقوال أئمتنا منذ عهد أصحاب رسول الله، ومن بعدهم من أكابر فقهاء الأمة: ما يحل كل إشكال، ويوجب عن كل سؤال، ويجعلنا نعيش في عصرنا، وفي عالمنا، بكل قوة وبكل تجاوب، غير غرباء عنه، ولا دخلاء عليه، بل مشاركين فيه، متفاعلين معه، بل سباقين إلى خيره، غير متكلفين ولا متعنتين.

نستطيع - في ظل إسلامنا وقرآننا وسنة رسولنا - أن نعيش في عالم ينادي بالسلام لا الحرب، وبالأمان لا الخوف، وبالتسامح لا التعصب، وبالحب لا الكراهية، وبالحوار لا الصدام، وبالتعارف لا التناكر.

نستطيع أن نعيش مع الأمم المتحدة، والقوانين الدولية، ومواثيق حقوق الإنسان، والرفق بالحيوان، وجماعات حماية البيئة والخضرة، ولا عجب، فقد كنا السباقين إلى تأسيس القوانين الدولية، وإلى رعاية حقوق الإنسان، ولا سيما الضعفاء والمعوقين، والرحمة بالحيوان، ورعاية البيئة بكل مكوناتها^(١)، ورعاية التوازن الكوني.

الحق: أننا وجدنا مشكلتنا الأولى والكبرى مع إخواننا المتشددّين والمتصلّبين، الذين أغلقوا على أنفسهم النوافذ، وأصرّوا على وجهة نظر واحدة، وتعصّبوا لها وحدها، لا يريدون النظر في غيرها، ولم يحاولوا يوماً أن يمتحنوا ما عندهم من

(١) انظر: كتابنا (رعاية البيئة في شريعة الإسلام) نشر دار الشروق بالقاهرة.

فكرة توارثوها، ويتهمون كلَّ مَنْ يريد زحزحتهم عنها في دينه وإيمانه، ناهيك بعلمه وفقهه، آفتهم: أنهم يحيون في الماضي لا في الحاضر، وفي الكتب لا في الواقع.

سادساً: تبني منهج الوسطية:

لقد تبنيّا في هذا الكتاب - كما في كلِّ كتبنا وبحوثنا - المنهج الذي وفقنا الله إلى اختياره وترجيحه في الدعوة والتعليم والإفتاء والبحث والإصلاح والتجديد، وهو: منهج الوسطية والاعتدال، الذي يجسّد قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقوله سبحانه: ﴿أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ﴾ (٨) وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٨، ٩]، وهو المنهج الذي يمثّل: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، الذي ندعو الله أن يهدينا إليه في صلواتنا كلَّ يوم.

ومن معالم هذا المنهج في الفقه والفهم والاجتهاد: أن نجدّد الدين من داخله، وأن نجتهد لحياتنا وعصرنا، كما اجتهد أئمتنا السابقون لحياتهم وعصرهم، وأن نستمدّ من حيث استمدّوا، وأن نفهم النصوص الجزئية في إطار المقاصد الكلية، وأن نردّ التشابهات إلى المحكمات، والظنيّات إلى القطعيّات، والجزئيّات إلى الكلّيّات، وأن نشدّد في الأصول ونيسر في الفروع، وأن نلائم بين ثوابت الشرع ومتغيّرات العصر، وأن نصل النقل الصحيح بالعقل الصريح، وألا نتعصّب لرأي قديم، ولا نتعبّد لفكر جديد، وأن نتمسك بثبات الأهداف، ومرونة الوسائل، وأن ننتفع بكلّ قديم نافع، كما نرحّب بكلّ جديد صالح، وأن نستلهم الماضي، ونعيش الحاضر، ونستشرف المستقبل، وأن نلتمس الحكمة من أيّ وعاء خرجت، وأن نعرض ما عند غيرنا من منجزات على ما عندنا من أصول وقِيم، فنأخذ ما يوافقنا، ونَدَع ما لا ينفعنا... إلخ.

على هذا النهج سرنا في بحثنا وفي اجتهدنا وترجيحنا، وكان من توفيق الله عزّ وجلّ لنا: أن اتّضحت لنا محجّة الإسلام، وبَدَتْ لنا بيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك.

من يحتاج إلى هذه الدراسة؟

إن هذا الكتاب، أو هذه الدراسة - التي تعبتُ فيها مباشرةً وقصدًا لعدة سنوات، وتعبتُ فيها بصورة غير مباشرة لعقود من السنين - يحتاج إليها الكثيرون، ليصحّحوا موقفهم، ويصحّحوا فهمهم من قضايا كثيرة.

وليس عجبًا أن يغيّر الإنسان موقفه أو رأيه في قضية من القضايا، بناءً على دراسة أو قراءة، بل هذا هو شأن الإنسان الحر التفكير الذي سلم من التعصب والانغلاق. وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته لأبي موسى: لا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم فراجعت فيه رأيك، فهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق؛ فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل^(١).

ولا غرو أن يغيّر كثير من الأئمة والفقهاء الكبار آراءهم لأسباب شتى، حتى روي عن بعضهم في المسألة الواحدة أقوال عدة، ربما بلغت العشرة، أو زادت، كما في مذهب الإمام أحمد. وقد رأينا الإمام الشافعي يغيّر مذهبه بعد أن استقرّ في مصر في مسائل كثيرة، ولهذا يعرف عند الشافعية: قال في القديم، وقال في الجديد.

١- الشرعيون:

أول من يحتاج إلى هذه الدراسة هم: علماء الشرع، ورجال الفقه، لأن أكثرهم كوّنوا في رؤوسهم مفاهيم رسخت، وثقافة تُورثت: أن الجهاد فرض كفاية على الأمة، وأن من هذا الفرض غزو بلاد الكفار كلّ سنة مرة على الأقل، وإن لم يظهر منهم شيء ضدنا، بل مدّوا إلينا يد المصالحة والمسالمة. وإن كان هذا الرأي يعارض آيات كثيرة صريحة في القرآن، ولكن هذه الآيات - كما أشرنا من قبل - بطل مفعولها في نظرهم، لأنها منسوخة!!

(١) انظر: رسالة عمر لأبي موسى في إعلام الموقعين (١/٨٦).

وهناك كثير مما كتبه الفقهاء إنما يعبر عن زمنه وبيئته، ولا يسنده قرآن ولا سنة صحيحة، مثل عدم بناء الكنائس لأهل الذمة أو ترميمها، ومثل تمييزهم بملابس خاصة، ونحو ذلك.

وهذا كله لا يلزم الفقيه المعاصر؛ إنما الذي يلزمه محكمات القرآن والسنة، وما أجمعت عليه الأمة بيقين، إجماعاً لا يستند إلى مجرد مصلحة ظرفية يتغير الحكم بتغيرها.

إننا بهذه الدراسة: نقدم لهؤلاء الشرعيين فقهاً جديداً أصيلاً، يستمدُّ أصالته من كتاب الله، ومن صحيح سنة رسول الله، ومن تراث هذه الأمة. كما يستمدُّ جدته من التفاعل مع هذا العصر، وقراءة الواقع المعيش، وما في عالمنا من إنجازات هائلة، ومن انحرافات هائلة كذلك. والفقه الحقيقي أو الاجتهاد الحقيقي: إنما هو تفاعل بين النصِّ الشرعي والواقعة المعروضة، وعقل الفقيه، الذي يتأثر قطعاً بزمانه ومكانه وعالمه.

٢- الحقوقيون:

وكذلك يحتاج إلى هذه الدراسة: علماء الحقوق والقانون الدولي، الذين كَوَّن كثير منهم فكرته عن الإسلام وشريعته، وخصوصاً بشأن الجهاد والحرب والسلم، اقتبسوها مما هو شائع في الكتب، وما هو دائر على الألسنة والأقلام. وحق لهم، ما دام علماء الشريعة أنفسهم مشوشين من هذه الناحية، فكيف بغيرهم؟

ومن هؤلاء القانونيين، أناس يطلبون الحقيقة، فإذا بينت لهم بأدلتها، ومن مصادرها، ومن أهلها، فما أقرب ما يستجيون لها، ويقبلون عليها، وينوّهون بها. بل أرى بعض هؤلاء أسرع إلى الاقتناع والرجوع إلى الحق من بعض المتسبين إلى الشرع، الذين يغلب الجمود على كثير منهم.

كما يحتاج إلى هذه الدراسة - أكثر من غيرهم - الإسلاميون. وأعني بالإسلاميين: الجماعات الإسلامية المختلفة، التي تعمل لنصرة قضايا الإسلام، وهي التي يسميها من يسميها: جماعات الإسلام السياسي!! و التي ينضوي تحت لوائها غالباً: شباب الصحوة الإسلامية في شتى الأقطار، داخل العالم الإسلامي وخارجه، فهذه الجماعات على اختلاف نزعاتها واتجاهاتها، ما بين معتدل ومتطرف: أحوج ما تكون إلى هذه الدراسة؛ وخصوصاً من عرفوا باسم (جماعات العنف) التي تنسب نفسها أو ينسبها الناس إلى الإسلام، وهي الجماعات التي اتخذت العنف واستخدام القوة العسكرية منهجاً لها، وأسست لها فقهاً خاصاً تُعرف به، يستشهد بالقرآن الكريم والأحاديث التي تُؤيد وجهته، ويُعرض عن غيرها من النصوص، التي يعتبرها منسوخة أو مؤولة.

كما يستدلُّ بأقوال الفقهاء التي توافقه، وتسد وجهه نظره، مغفلاً ما سواها من الأقوال.

فهذه الجماعات وإن كانت تتهم بالانغلاق على نفسها، والتعصب لآرائها، وعدم نظرها في فقه من يخالفها، مثل جماعة الجهاد، والجماعة الإسلامية، والسلفية الجهادية، وتنظيم القاعدة، وغيرهم: يمكن أن تغير من أفكارها، وتعديل من آرائها.

ورأبي أن الإنسان هو الإنسان، مهما يتعصب وينغلق على نفسه، فلا بد أن يأتي وقت يراجع فيه نفسه، ويمتحن أفكاره، وخصوصاً إذا خالفه الكثيرون من أهل العلم والفكر، ومنهم رجال كبار وثقات، فلا يئأس المرء من أن يثوب هذا الإنسان - ولا سيما المسلم - إلى رشده. وكثيراً ما يهديه عقله - بنصح من غيره، أو بالتأمل في فكره - إلى تغيير موقفه، والرجوع تماماً عما كان عليه.

وهذا ما حدث للإخوة في (الجماعة الإسلامية) في مصر، الذين أصدروا سلسلة من الكتب تعلن تراجعهم بشجاعة عن أفكارهم القديمة، وتصحيحهم لكثير من مفاهيمهم.

وعلمتُ أن إخوانهم من (جماعة الجهاد) أقدموا على مثل ذلك^(١).

وكثير من الإخوة في الجزائر من الجماعات المسلّحة، تركوا مواقعهم في الجبل، ونزلوا إلى الأرض، وانضموا إلى الشعب؛ بناء على قنوات جديدة. ومنهم من أعلن أنه تأثر بآرائني واقتنع بها.

وقد ذكرتُ أن أبناء الجماعة الإسلامية طفقوا يقرؤون كتبني، وقد كانت من المحرّمات عليهم، وبدؤوا ينقلون منها في دراساتهم الجديدة صفحات وصفحات. وهكذا شأن الإنسان إذا رجع إلى فطرته ورشده، وزال عنه التعصّب والانغلاق.

ولهذا أحمل أملاً كبيراً في شباب الجماعات الإسلامية المتشدّدة أن يتراجعوا عن تصلّبهم، ويقرؤوا الكتاب بتفتح وإنصاف... وسيجدون فيه شيئاً جديداً يستحق أن يُقرأ، وأن يُدرس، وأن يُناقش.

كما أرى أن المعتدلين من أبناء الصحوة الإسلامية سيستفيدون من هذا الكتاب في ازدياد اقتناعهم بموقفهم، وأن يبنوا معرفتهم على نور وبصيرة، لا على مجرد التقليد لهذا أو ذاك، وعليهم أن يدرسوه دراسة جيدة، ويتسلّحوا بما فيه من بينات، ليقنعوا الآخرين بالحجّة والدليل، لا بمجرد القال والقليل.

٤- المؤرخون:

ويحتاج إلى هذه الدراسة أيضاً: المؤرخون، ولا سيما المعنيون بالسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، والذين قرؤوا غزوات الرسول قراءة غير صحيحة ولا منصفة، واعتبروا الرسول عليه الصلاة والسلام، هو الذي ابتدأ المشركين بالغزو والقتال،

(١) وقد نشرت الصحف المصرية في الآونة الأخيرة، لرمزهم المعروف د. سيد إمام، نص (الوثيقة) التي أعلن فيها تراجع عن أفكاره القديمة، وتبنيه لما يعارضها ويضادها، وإن لم يستند فيها إلى أدلة شرعية وموثقة، كما استند إخوانه في الجماعة الإسلامية. والمقام لا يتسع لنقل شيء من بنود هذه الوثيقة ومناقشتها، وقد يتاح لنا ذلك فيما بعد إذا يسّر الله عز وجل.

كما في غزوة بدر وفتح مكة وغزوة حنين، وابتدأ غزو اليهود في مواقعهم وحصونهم، كما في بني قينقاع وبني النضير، وهو أيضاً الذي بادر بغزو الروم كما في غزوة تبوك.

كما اعتبروا فتوحات الصحابة والراشدين ومن بعدهم إنما كانت ابتداء من المسلمين لجيران مسلمين لهم، من رعايا فارس والروم.

ولهذا شاع عندهم: أن الإسلام لم ينتشر في العالم إلا بالسيف والقوة، ولم ينتشر بالدعوة ولا بالإقناع ولا بسلوك المسلمين.

فهؤلاء في حاجة ماسة إلى أن يُصحِّحوا مفاهيمهم هذه، التي بنوها على قراءة خاطئة وقاصرة للسيرة والتاريخ، ليعيدوا قراءتها على ضوء ما ذكرناه في هذه الدراسة، مدعماً بأدلته، موثقاً بمصادره.

٥- المفكرون:

ويحتاج إلى هذه الدراسة: رجال الفكر والبحث والتأمل، وخصوصاً المهتمين بالفكر الإسلامي، وما انبثق عنه من حركات إسلامية، منها المعتدل، ومنها المتطرف، وما انبثق عن بعض هذه الحركات من أعمال تتسم بالعنف، أو توصف بالإرهاب. مما جعل بعضهم يلصق بالإسلام وحده تهمة العنف والإرهاب، كأن العنف كله إسلامي، والإرهاب كله إسلامي. ومن المؤكد أن هذا ليس بصحيح ولا صواب.

سيجد هؤلاء من أهل الفكر والبحث في هذه الدراسة ما يردُّ الأمور إلى جذورها، والفروع إلى أصولها، ويبين أن تعاليم الإسلام الحقيقية، أبعد ما تكون عن العنف والإرهاب - بمصطلحهم - وأن لهذا العنف أسباباً بعضها خارجي، وبعضها داخلي، وأن دعاة العنف قلة بين المسلمين، تدينهم الأثرية وتنكر عليهم. ولا سيما أهل السنة والجماعة الذين يعتبرون هذا اللون من الفكر الذي يتسم بالغلو، وتنجم عنه تصرفات تتسم بالعنف، إنما هو ميراث من غلاة الخوارج، الذين ذمَّتْهم الأحاديث، وحاربهم علي رضي الله عنه، وغيره من الخلفاء، وعدَّتْهم الأمة مبتدعين، منحرفين عن صراط الإسلام المستقيم، بل منهم من اعتبرهم في عداد الكافرين المارقين.

٦- المستشرقون:

ويحتاج إلى هذه الدراسة: غير المسلمين من رجال الاستشراق والمهتمين بالدراسات الإسلامية، سواء كان أساس هذا الاهتمام معرفياً، لمجرد اكتشاف الحقيقة، أم سياسياً لخدمة أهداف معينة لدولة ما، أو للغرب عامة، أم كانت دوافعه دينية، لخدمة الكنيسة وفكرة (التنصير) الذي اجتمع رجاله من البروتستانت في (كلورادو) سنة ١٩٧٨م في صورة مؤتمر هدفه تنصير المسلمين في العالم.

هؤلاء صوّروا الإسلام: أنه خطر على العالم، وسلام العالم، واستقرار العالم، وأن فريضة (الجهاد) فيه تلزم المسلمين أن يحاربوا العالم كله. وقد أثبتت هذه الدراسة بطلان هذا كله، وأن الإسلام أعظم دين يدعو إلى السلام، ويرغب في السلام، ويربي أبنائه على حب السلام، وإفشاء السلام، امثالاً لأمر الملك القدوس السلام، وابتغاء دخول الجنة دار السلام.

٧- الحواريون:

كما أن هذه الدراسة يحتاج إليها: المهتمون بحوار الأديان، أو حوار الثقافات والحضارات، فهي في رأيي تقدم لبنة مهمة في بيان هذا الحوار، الذي يقوى حيناً ويضعف حيناً، وينهض حيناً، ويتعثر أحياناً، نظراً لقصور الرؤية من بعض الأطراف لبعض، وغلبة العصبية على العقل، وانتصار الفكر الموروث على الفكر الحر.

ولا يمكن أن يتحاور الناس إذا كان بعضهم يجهل بعضاً، وخصوصاً بالنسبة للمسلمين الذين يُتهمون بأنهم دعاة عنف، وأنهم نشروا دينهم بالسيف، وأن موقفهم أبداً رفض الآخر. وقد رأينا البابا بنديكت السادس عشر يتبنى ذلك في محاضرة له بألمانيا^(١). فلعل هذه الدراسة العلمية الموثقة تفتح لهؤلاء صفحة جديدة، وتمكنهم من رؤية جديدة، تتغير فيها نظرهم إلى الإسلام، وإلى أمته، وإلى حضارته.

٨- السياسيون:

كما يحتاج إلى هذه الدراسة: رجال السياسة وصناع القرار في العالم، والذين يتخذون قراراتهم الهائلة، والتي تتعلق بمصائر أمم، وأرواح بشر، ومقدرات

(١) رددنا عليه ردّاً علمياً موثقاً في كتابنا: (البابا والإسلام) نشر مكتبة وهبة بالقاهرة.

شعوب، ومقدّسات أديان، بناء على تصورات فكرية عندهم لدين لم يعرفوه، ولم يقرؤوا كتابه، ولم يفقهوا سيرة نبيه، ولم يدرسوا تاريخه، ولم يحيطوا بشيء ذي بال عن عقيدته وشريعته، ولواقع أمة كبرى ذات شعوب مختلفة، وأوضاع مختلفة، لم يعطوا لأنفسهم مهلة أن يتفهّموا هذا الواقع، ويقرؤوه قراءة بصيرة متأنية، منصفة متوازنة، بلا تهويل، ولا تهوين، ولا تحريف، ولا تزيف.

ومما لا شكّ فيه: أن الرئيس الأمريكي (بوش) الابن ومن معه من المحافظين الجدد، أو اليمين المسيحي المتصهين، حين أعلنوا حرباً كونية على الإسلام وأمته، تحت عنوان الحرب على الإرهاب، كان هذا القرار السياسي نتيجة لتصور خاطئ عن الإسلام، وعن حقيقة الجهاد فيه، وأن فئة قليلة فهمت الجهاد على غير وجهه، ووضعت في غير موضعه، وأن من أكبر أسباب غلوّها وتجاوزها: المظالم الكبيرة التي وقعت على المسلمين من الغرب عامّة، ومن أمريكا خاصّة.

٩- العسكريون:

وإذا كان السياسيون محتاجين إلى هذه الدراسة، ليكونوا رأياً صحيحاً نيراً عن الجهاد، فكذلك يحتاج إليها: العسكريون من المسلمين وغير المسلمين.

فمن فهم الجهاد على غير حقيقته من قادة العسكريين الغربيين، مثل رجال البنتاجون في أمريكا، وأكثر الجنرالات في أوروبا، بل في العالم كلّهُ للأسف الشديد، فعليه أن يقرأ هذا الكتاب، وعلينا أن نترجمه لهم، ونقرّبهُ إليهم بلسانهم لنبيّن لهم حتى يفهموا. وكثير منهم إذا رأى المنطق أمامه ناصعاً خضع له، ولم يستطع أن يكابر، حتى لو كابر أمام الناس سينهزم أمام نفسه. وهذا مكسب كبير.

وهذا ليس مقصوداً على العسكريين الأجانب، فكثير من قادتنا العسكريين في بلادنا، ومن بنى جلدتنا، ومن يتكلّمون بلساننا، ليست لديهم فكرة سليمة عن الجهاد في الإسلام، وعن غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم، وعن فتوحات الصحابة والمسلمين في العهود الأولى؛ وذلك بتأثير سلطان الفكر الغربي، والثقافة الغربية على المثقّفين في أوطاننا، عسكريين ومدنيين. ومن الواجب على أهل العلم والفكر: أن يصحّحوا - ما استطاعوا - المفاهيم المغلوطة والشائعة، أداءً للأمانة، وتبليغاً للرسالة، وتحصيناً للأمة.

ومن العسكريين الذين يحتاجون إلى هذه الدراسة: العسكريون الإسلاميون من أهل الشطط أو الاعتدال، ممن يقاتلون في فلسطين، أو في لبنان، أو في العراق، أو في أفغانستان، وغيرها من ديار الإسلام، سواء كانوا من أهل الشطط أم من أهل الاعتدال.

فأما أهل الشطط والغلو، إذا وفّقهم الله للفقّه في الدين والعلم فيه، فسيتعلّمون منه متى يجوز القتال ومتى لا يجوز؟ أو من يجوز أن نحاربه ومن لا يجوز؟ وإذا حاربنا فما الذي يجوز لنا في الميدان وماذا لا يجوز؟ متى يجوز أن نقتل، ومتى يجب أن نأسر، وما الذي نفعل مع أسرائنا؟ وماذا نفعل عند الانتصار، وماذا نفعل عند الانكسار؟ إلخ.

وأما أهل الاعتدال من المجاهدين، الذين يقاومون المحتلّين والمعتدين على أراضيهم، فهم أيضاً لا يستغنون عن هذه الدراسة، حتى يتقيّدوا في حربهم وسلمهم، وفي حال قوتهم أو ضعفهم، وفي حال انتصارهم أو انهزامهم بشريعة الإسلام.

فهم يقاتلون بالإسلام وللإسلام، وعلى أساس من الإسلام. فإذا قال لهم الإسلام: قاتلوا. قاتلوا، وإذا قال لهم: توقفوا. ألقوا سلاحهم، وإذا قال لهم: اجنحوا للسلم. جنحوا لها وتوكلوا على الله.

وسيجدون في هذا الكتاب ما يبصرهم بما يجب عليهم، وما يجوز لهم، وما يحرم عليهم، وهم وقّافون عند حدود الله تعالى، نازلون عند حكم الله، يحلّون ما أحلّ الله، ويحرّمون ما حرّم الله، ويأتمرون بما أمر الله، ويتنهون عما نهى الله. كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

١٠- جمهور المثقفين،

ويحتاج إليه أخيراً جمهور الناس من القرّاء والمثقفين العاديين غير المصنّفين، من المسلمين ومن غير المسلمين. فهؤلاء الذين يمثلون القاعدة العريضة من الأمم والشعوب، في حاجة أيضاً إلى أن يعرفوا حقيقة موقف الإسلام من العالم،

وحقيقة الجهاد في سبيل الله، الذي فهمه الكثيرون خطأ، وأنه ليس إلا إعداد القوة المادية والمعنوية للحفاظ على كيان الأمة وهويتها وعقيدتها وأرضها وأهلها وحرمانها، وأن كلَّ أحكامه، وتصرفاته منضبطة بقوانين أخلاقية صارمة، فلا يقاتل إلا مَنْ يقاتل، ولا يعتدي على أحد، ولا يبرّر خبث الوسائل بنبل الغايات، ولا يقبل ازدواج المعايير. وهذا ما يجب أن يعرفه المسلم العادي ليلتزم به، وغير المسلم العادي، ليتعامل مع الإسلام وأهله عن بينة، ولا يحمل عن الإسلام وشريعته فكرة زائفة، فيظلم الإسلام، ويظلم المسلمين، ويظلم نفسه، ويظلم الحقيقة. أعتقد أن هؤلاء جميعاً وأمثالهم ستفهم هذه الدراسة، بعد أن فتحوا أعينهم ليصروا، وفكّروا الأغلال من أعناقهم لينطلقوا.

تقسيم الكتاب:

هذا وقد قسّمتُ هذا الكتاب إلى مقدّمة وعشرة أبواب وخاتمة، وفي كلّ باب من هذه الأبواب عدّة فصول.

وهناك بعد المقدمة: تعريفات أولية للمفاهيم الأساسية التي يدور عليها البحث. وبعدها تأتي أبواب الكتاب:

الباب الأول: حقيقة الجهاد ومفهومه وحكمه، وفيه ستة فصول.

الباب الثاني: أنواع الجهاد ومراتبه، وفيه ثمانية فصول.

الباب الثالث: الجهاد بين الدفاع والهجوم، وفيه تمهيد واثنان عشر فصلاً.

الباب الرابع: أهداف الجهاد القتالي في الإسلام، وفيه تمهيد وخمسة فصول.

الباب الخامس: منزلة الجهاد، وخطر القعود عنه، وإعداد الأمة له، وفيه ستة فصول.

الباب السادس: جيش الجهاد الإسلامي واجباته وآدابه ودستوره، وفيه خمسة فصول.

الباب السابع: بماذا ينتهي القتال؟ وفيه خمسة فصول.

الباب الثامن: ماذا بعد القتال؟ وفيه ستة فصول.

الباب التاسع: القتال داخل الدائرة الإسلامية، وفيه تمهيد وثلاثة فصول.

الباب العاشر: الجهاد وقضايا الأمة المعاصرة، وفيه سبعة فصول.

وبعدها تأتي الخاتمة.

ولا أدعي أنني وفيت الموضوع كلَّ حقِّه، ولكن بذلتُ فيه جهدي، واستفرغتُ فيه وسعي، لأحصلُ وأستوعب ما استطعتُ، وأقرأ وأهضم، أقرأ للمتقدمين وللمتأخرين، وللمحدثين والمعاصرين، وللمؤيدين والمعارضين، وللدنيين والمدنيين، وأفحص وأوازن، وأرجح على مهل، وأختار عن بيَّنة، وقد شرعتُ فيه منذ نحو ستِّ سنوات، ولم أستجب لداعي العجلة، حتى قدَّر الله تعالى إتمامه، وله الحمد والمِنَّة.

فما كان فيه من صواب ورشد، فمن فضل الله تعالى ومنته، وما كان فيه من خطأ وزلل فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله تعالى منه.

هذا ويسرُّني أن يتبنَّى هذه الطبعة لإهدائها لمكتبات العالم وشخصياته: (مركز القرضاوى للوسطية الإسلامية والتجديد) المنشق من (كلية الدراسات الإسلامية) إحدى كليات (مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع) وهي المؤسسة التعليمية التي تشرف عليها الشبيخة موزة بنت ناصر المسند، حرم أمير قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني حفظهما الله، وشكر لهما. ثم تتولى (مكتبة وهبة) بالقاهرة نشر سائر الطبعات بعد ذلك، وفقها الله.

ويسرُّني أن أشكر مكتبي العلمي بالدوحة^(١)، الذي ساعدني وبذل جهده معي في ترقيم الآيات، وتخراج الأحاديث والآثار، وردَّ النقول إلى مصادرها، كما قام بالفهرسة على الطريقة الحديثة، وكذلك ناقشني في كثير من الأفكار والمفردات حتى تبين لي وجه الحقِّ فيها، وقد عودتهم على هذا النهج، وليس في العلم كبير، وقد تعلَّم سيدنا سليمان من هدهد.

(١) يتكون مكتبي العلمي أساساً من ثلاثة، وهم حسب الترتيب الهجائي: أكرم كساب، والمختار الأحمر، ووليد أبو النجا.

وأخصُّ من المكتب الأخ الشيخ وليد أبو النجا، الذي بذل الجهد الأكبر في معاونتي في خدمة الكتاب، وصبر على كثرة تعديلاتي وملاحظاتِي واستدراكاتِي. وهذا شأن العالم الذي يريد أن يتثبت وأن يحسن ما يعمل، فإن الله كتب الإحسان على كل شيء. بل المسلم ينشد (الأحسن) أبداً، كما علمه القرآن: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

أدعو الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه، وابتغاء مرضاته، ولا يهدف إلا إلى بيان الحق، ودحض الباطل، ونصرة هذا الدين العظيم، الذي أكرمنا الله تعالى به، وأكمل له لنا، وأتمَّ به النعمة علينا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] وأن يثقل به ميزانِي يوم القيامة. كما أدعوه جلَّ شأنه: أن يسدَّ به ثغرة في هذا المجال الخطير، الذي اختلفت فيه الآراء، واعتركت فيه الأفكار، ودخلت فيه الأهواء، وتباعدت فيه الرؤى، واحتاج الناس إلى قول فصل، وحكم عدل، يزن بالقسطاس المستقيم، ويستخلص الحقيقة من ركام الأقاويل المختلفة، والآراء المتباينة، الممزوجة بحماس المتحمسين، وتعصب المتعصبين، فعسى الله أن يجعل في كتابنا هذا: ما يقيم الحجة، ويوضح المحجة، ويحق الحق، ويبطل الباطل، ولو كره المجرمون.

كما أسأله جلَّ شأنه: أن يمنحنا نورا نمشي به في الظلمات، وفرقانا نميز به بين المتشابهات، وبصيرة نحل بها المشكلات، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وأن يهدينا أبداً للتي هي أقوم.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

الفقير إليه تعالى
يوسف القرضاوي

الدوحة في: المحرم ١٤٢٩ هـ.
يناير ٢٠٠٨ م.

